الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمداولات

الفترة التشريعية السابعة (2016–2018)– السنة الثانية 2017– الدورة البرلمانية العادية (2016 –2017) العدد: 21

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الخميس 18 والأحد 28 جمادى الأولى 1438
الموافق 16 و26 فيفري 2017

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 26 جمادى الثانية 1438
الموافق 26 مارس 2017

فهرس

1) محضر الجلسة العلنية التاسعة والعشرين ..... ص 03

- **أسئلة شفوية.**

2) محضر الجلسة العلنية الثلاثين ..... ص 17

- عرض ومناقشة مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة.
- رد السيد وزير الصناعة والمناجم.

محضر الجلسة العلنية التاسعة والعشرين
المنعقدة يوم الخميس 18 جمادى الأولى 1438
الموافق 16 فيفري 2017

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:
- السيد وزير الثقافة؛
- السيد وزير الشباب والرياضة؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة والدقيقة العشرين صباحا

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.

كما تعلمون، يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة سماع أسئلة عدد من أعضاء المجلس وردود السيدة والسيدين مسؤولي القطاعات المعنية، ودون إطالة أحيل الكلمة إلى السيد مصطفى جغدالي وسؤاله الشفوي الموجه إلى السيد الوزير الأول.

السيد مصطفى جغدالي:

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي الأعضاء،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12، المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم المحترمة بسؤالي التالي نصه:

كما تعلمون، معالي الوزير الأول، أن الجزائر تتوفر على أسطول ضخم للنقل البحري للمحروقات والمواد الكيميائية، من ناقلات الغاز المميع والنفط الخام، وتحمل العلم الجزائري والجنسية الجزائرية وعمالا 100٪ جزائريين وهي تابعة لشركة سوناطراك، الممثلة في شركة النقل البحري للمحروقات والمواد الكيميائية «إيبروك»، للعلم أن شركة سوناطراك اشترت منذ سنوات بواخر تحمل جنسية غير الجنسية الجزائرية وعمالا غير جزائريين ومقرها الرسمي لندن، تسمى (SPC Londres).

ـ لماذا لا تدمج هذه الشركة مع الشركة الوطنية للنقل البحري للمحروقات والمواد الكيميائية والتي مقرها وهران؟

تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مصطفى جغدالي؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان للرد نيابة عن السيد الوزير الأول.

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان (نيابة عن السيد الوزير الأول): شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

السادة أعضاء الحكومة،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
مرة ثانية السلام عليكم.

لقد تفضل السيد مصطفى جغدالي، عضو مجلس الأمة، مشكورا بطرح سؤال شفوي، يستفسر من خلاله عن المغزى من إنشاء فرع لشركة سوناطراك بلندن، ونيابة عن السيد الوزير الأول، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الرد الآتية.

إن عمليات إنشاء فروع لشركة سوناطراك في الخارج، جاءت في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية، الهادفة لتسويق المحروقات إلى الخارج، خاصة ما تعلق بالغاز الطبيعي والغاز الطبيعي المميع؛ وفي هذا السياق، تم إنشاء سوناطراك البترولية، لندن (spc) سنة 1989 في محيط ومناخ موات لبيع الغاز في أوروبا، نظرا لهوامش الربح المحفزة والعجز الملحوظ في التموين وفي قدرات الاستيراد، وهي تنشط أساسا في قطاع تجارة المحروقات، حيث تشتري مواد بترولية من سوناطراك لتسويقها في جميع أنحاء العالم وذلك بالاستعانة بوسائل النقل الملائمة، مما دفعها إلى اقتناء ناقلات غاز البترول المسال أي (GPL) والجدير بالذكر في هذا الصدد، أن أسطولها يتكون من ناقلتين عملاقتين لنقل غاز البترول المسال، (GPL) وهما رڤان وجانت، بطاقة استيعاب تقدر كل واحدة بـ 84000م^3 وثلاث ناقلات لنقل غاز البترول المسال بقدرة استيعاب متوسطة، تقدر بـ 59000 م^3 لكل منها، وهي ألقارود نوس حاسي مسعود 2، وباخرة من الحجم الكبير لنقل البترول الخام (VNCC) بطاقة استيعاب 2 مليون برميل وهي مصدر.

علاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن شركة سوناطراك البترولية لندن (SPC LONDRES) تخضع للقانون البريطاني، ولذلك فهي ملزمة بالخضوع لأحكام التشريع الساري المفعول في دولة المقر.

مع العلم أن معظم البواخر مسجلة في البلدان التي تمنح أحسن وأكثر المزايا، كما أن من المفيد التأكيد أن شركة سوناطراك، وعلى غرار الشركات البترولية الأخرى، تؤطر سياستها التجارية وفقا لعدة مؤشرات موضوعية، تهدف إلى كسب أكبر حصص في سوق المحروقات الذي يتميز بمنافسة حادة بين مختلف المتعاملين وما إنشاء هذا الفرع، إلا نتيجة لإرادة سوناطراك، لتعزيز تموقعها ومستوى تنافسيتها في هذا المجال.

هذا محتوى الرد، أتمنى أن يكون قد ألمّ باهتماماتكم، شكرا على حسن الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ أعود فأسأل السيد مصطفى جغدالي هل يريد التعقيب؟ الكلمة لك.

السيد مصطفى جغدالي: السيدة الوزيرة، نشكركم على الرد الواسع؛ ولعلمكم، معالي الوزيرة، أن مقر هذه الشركة الاجتماعي بالعاصمة البريطانية لندن والضرائب تضخ لصالح هذه الأخيرة، قد قامت مديرية الضرائب بفرض قيمة 45 مليون دولار كضريبة منذ سنة 2008 لصالح بلدية لندن وأعلم سيادتكم أن الجزائر لديها المعهد العالي للبحرية، يتخرج منه ضباط البواخر وهم متواجدون على متن بواخر 100٪ جزائرية و 20٪ قطرية، نتيجة لخبرتهم في نقل المحروقات والمواد الكيمياوية؛ وطلبنا هو ضم هذه الشركة لشركة «إيبروك» المتواجدة بوهران.

هذه الشركة ـ أنشئت ـ كما تفضلتم معالي الوزيرة ـ سنة 1989 بالعاصمة إنجلترا وإنشاؤها لم نجد له جوابا إلى حد اليوم، ونطلب من فخامة رئيس الجمهورية أن يكون قرار سياسي واقتصادي لضمها إلى الشركة الجزائرية «إيبروك» وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مصطفى جغدالي؛ السيدة الوزيرة تفضلي.

السيدة الوزيرة: شكرا؛ أؤكد لكم ـ السيد العضو ـ أن انشغالكم سوف يبلغ إلى معالي الوزير الأول وسيتكفل به وشكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ نبقى دائما مع الأسئلة الموجهة إلى السيد الوزير الأول ومع ثاني سؤال، للسيد عباس بوعمامة، فليتفضل مشكورا.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، ممثلة السيد الوزير الأول،
السادة الوزراء،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،
أسرة الإعلام،
السيدات والسادة الحضور،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
يشرفني أن أطرح على معالي السيد الوزير الأول السؤال الشفوي التالي نصه:
معالي الوزير،
خلال زيارتكم الأخيرة إلى ولاية إيليزي، اتخذتم قرارا وأعطيتم تعليمات إلى مؤسسة سوناطراك، من أجل فتح مركز تكوين، تابع لمؤسسة سوناطراك، من أجل تكوين اليد العاملة المحلية، حسب احتياجات المؤسسات البترولية، إلاأن هذه التعليمة لم تنفذ إلى يومنا هذا، رغم أن ولاية إيليزي قامت بتخصيص المكان.
السؤال المطروح:
ـ متى يتم فتح هذا المركز، من أجل تكوين وتأهيل اليد العاملة المحلية؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ الكلمة للسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان (نيابة عن السيد الوزير الأول): بعد بسم الله الرحمن الرحيم؛
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
السادة أعضاء الحكومة،
السلام عليكم.
لقد تفضل السيد عباس بوعمامة بطرح سؤال، وهو مشكور عليه، على السيد معالي الوزير الأول، حول مآل مشروع إنجاز مركز للتكوين، تابع لقطاع الطاقة بولاية إيليزي، فنيابة عن السيد الوزير الأول، سوف أتشرف بموافاتكم بعناصر الرد الآتية:
ـ بالفعل لقد تم إسداء تعليمات، ترمي إلى برمجة مشروع إنجاز مركز تكوين بولاية إليزي لفائدة اليد العاملة المحلية، وذلك قصد الاستجابة لاحتياجات مجمع سوناطراك وفروعه في ميدان الموارد البشرية من جهة، ولإتاحة فرص أكبر لتشغيل مواطني المنطقة، بعد خضوعهم للتأهيل المهني المناسب من جهة أخرى.
هذا، وبعد اقتراح وتخصيص موقع أولي لإنجاز مقر هذا المركز، تم اتخاذ الإجراءات الأولية لتجسيد هذا المشروع على أرض الواقع، من خلال تكليف المؤسسة الوطنية للهندسة المدنية والبناء، فرع مجمع سوناطراك، بعملية ترميم وتهيئة وتجهيز هذا الموقع.
بعد أن تم تحديد الإختصاصات المعنية بالتكوين، ألا وهي سائق عتاد الأشغال العمومية واختصاص ميكانيك عتاد الأشغال العمومية، تبين خلال هذه المراحل التمهيدية لإنجاز المشروع، وجود بعض الإشكالات المرتبطة بالوضعية القانونية للمقر المقترح، وهو ما أخّر تجسيده على أرض الواقع، مع العلم أن الجهود متواصلة لإيجاد مقر بديل لاحتضان المركز المذكور.
هذه هي عناصر الرد، شكرا لكم على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ السيد عباس بوعمامة تفضل.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي الرئيس؛ شكرا معالي الوزيرة، بودي أن أوضح بعض الأمور، لأن هذا الوعد كان منذ سنة 2013، وهو وعد من بين الوعود التي صرح بها السيد الوزير الأول ولم تنفذ في ولايات أقصى الجنوب وفي ولاية إيليزي، بالخصوص، هذا لكي نكون واضحين، لأنه توجد وعود أخرى ـ إن شاء الله ـ تكون محل أسئلة أخرى.
بالنسبة لقضية مركز التكوين؛ ولاية إيليزي خصصت المكان ولكن هؤلاء الأشخاص الذين كانوا مسؤولين، وأقولها بكل صراحة، بالنسبة للسيد الوزير الحالي والرئيس المدير العام لسوناطراك الحالي، لدينا فيهما أمل كبير، لكن الناس الذين سبقوهم يمكن أنه كانت لديهم عقدة من مناطق الجنوب، مثل السيد وزير الطاقة السابق وكذلك السيد المدير العام السابق لسوناطراك، لأن تعليمات السيد الوزير الأول قد أقرت في 22 فيفري سنة 2013 في عين

أمناس، لكن الوعد لم ينفذ، لم نفهم! ولكن من خلال ردك أشرت إلى أن هذا المركز سيفتح من أجل سائق. نحن اليوم نشكر الدولة الجزائرية على أن الشباب، وأبناءنا بالجنوب قد درسوا، وبفضل الدولة الجزائرية لدينا إطارات وأشخاص في المستوى، لا يمكن أن يُنظر إلينا دائما بنفس النظرة، فكلما نطرح مشكل سوناطراك يطرح مشكل السائق والحارس، هذا المشكل قد تجاوزناها ونتمنى أن يتوقف ترويج هذه السياسة علينا، لأنه ومن خلال رد الوزير الأول فإننا نسمع نفس اللغة، ذكر السائق وكذا هذه اللغة تعبنا منها، نحن نتمنى أن يكون التوظيف في مؤسسة سوناطراك على الأقل طبقا للتعليمات، هناك فئة من الأشخاص لايزالون يتلاعبون وكنت قد بلغت السيد وزير الطاقة بالموضوع، الأمر الذي جعلنا نطالب اليوم بهذا المركز، فإذا كانت عروض العمل هذه تتم بطريقة عادية، أنا أظن أنه ليس لدينا أي مشكل، ولكن مادام الناس يتلاعبون بنفس الطريقة، حيث يتم التسجيل في حيدرة ثم تحويل الإطار أو الموظف إلى مناطق الجنوب، إذا لم يتوقف هذا السيناريو أعتقد أن ولاية إيليزي ليست عاجزة عن تخصيص مركز.

الحمد لله ونشكر رئيس الجمهورية لدينا جامعة في إليزي بها 500 سرير وفيه برنامج يمكن أن يصل إلى 1000 سرير، أظن أنه إذا كانت النية صادقة والناس بودها ذلك فالقضية لاتقتصر على المقر أو شيء من هذا القبيل، ما يعيق فتح المركز بحجة أنه مكلف، منذ سنة 2013، كم مرت من سنة؟ صدقوني نحن لم نفهم إن كان الوزير الأول يعطي تعليمات ويعطي وعودا ثم هذا المواطن كيف نواجهه؟ ماذا نقول له؟ وكيف نوضح له؟ إذا كان هؤلاء الأشخاص يأتون إلى الولايات لعقد اجتماعات مع المجتمع المدني في قاعة، يعطون وعودا وبعد مغادرة هذه الولايات ينسونها ولا يوجد من يتابع ولا من يولي الاهتمام! نحن نتمنىأن يوفى هذا الوعد وحتى الوعود الأخرى، توجد وعود في مناطق في أقصى الجنوب، لأنه من خلال الترويج والإشهار المتلفز بخصوص ولايات الجنوب، الجنوب، الجنوب، تعتقد أن كل المشاكل قد تم حلها، في حين هي باقية على حالها، نتمنى من السيد الوزير الأول لما يعطي وعودا على الأقل، يكلف أناسا يقفون على تنفيذها وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ السيدة الوزيرة تفضلي.

السيدة الوزيرة: شكرا للسيد عباس بوعمامة على التعقيب؛ أود أن أوضح للسيد بوعمامة أنه يمكن أن تكون هناك سلوكات بيروقراطية من طرف الأشخاص المعتمدين أو المسؤولين، المكلفين بالتوظيف، لكن سياسة التوظيف المنتهجة من طرف الدولة هي سياسة واضحة، لا تميز بين أبناء الشمال والجنوب، فهم سواسية أمام فرص العمل التي تقدم لهم وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ ننتقل إلى قطاع الثقافة والكلمة للسيدة عائشة باركي وسؤالها الشفوي.

السيدة عائشة باركي: بسم الله الرحمن الرحيم.
سيدي رئيس مجلس الأمة،
السادة الوزراء،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم.

يشرفني معالي وزير الثقافة أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

كرست الجزائر منذ الاستقلال برامج وأنشطة ثقافية كثيرة ومتنوعة، إلا في جانب تعليم الموسيقى، بالرغم من أنهم يقولون بأن الموسيقى تهذب وترقي الأخلاق والذوق العام في المجتمعات، من خلال تكثيف الأنشطة الترفيهية الشبانية، وفي ظل انعدام مدارس تعليم الموسيقى في معظم أنحاء الوطن، إلا في بعض المدارس التابعة للجمعيات، ورغم أن هناك بعض مراكز الثقافة، إلا أنها غير مستغلة استغلالا جيدا والبعض الآخر يُغلق أبوابه على الساعة الرابعة وهو الوقت الذي يحتاجه الشباب للترفيه وللتخفيف عن معاناتهم وإرهاقهم اليومي، خاصة في المدن الداخلية، أين تنعدم المدارس الموسيقية بتاتا.

وحفاظا على شبابنا من الانحرافات والتوجه نحو الآفات الاجتماعية المختلفة، خاصة في السن الحرجة.

وعليه، أتساءل، معالي الوزير، ما هي استراتيجية الدولة

في تعليم الموسيقى في المدارس التابعة لقطاعكم؟ شكرا والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة عائشة باركي؛ الكلمة الآن للسيد وزير الثقافة.

السيد وزير الثقافة: بسم الله الرحمن الرحيم.
سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر،
سيداتي، سادتي أعضاء المجلس الأفاضل،
زميلاتي، زملائي،
أيها الحضور الكريم،

طبعا أود أن أشكر في البداية، للسيدة الكريمة الفاضلة، عائشة باركي، جهودها الكبيرة في خدمة المجتمع، من خلال مجابهة آفة الأمية وأشكر لها هذا السؤال الوجيه.

بالطبع الموسيقىتهذب الذوق، تهذب الوعي، وكما يقول غوته لولا الموسيقى لكانت الحياة غلطة وإن كل الفنون تسعى لأن تكون موسيقى والموسيقى في النهاية هي لغة العالم. وبالتالي، فإن سؤالك يحيلنا إلى جهود الدولة في أن تكرس هذا الجانب المهم في حياتنا، وأعتقد أن السؤال، بالرغم من أنه مجزء، إلا أنني أسعى أن أقدمه في صورة أشمل. الجزائر ربما من البلدان التي تولي هذا الجانب أهمية كبرى، ليس فقط على الصعيد التربوي ولكن على الصعيد التثقيفي أيضا.

بخصوص البرامج الموجهة على صعيد المدرسة، أنا في تنسيق دائم مع وزيرة التربية في كيفية إدماج المواد الفنية، عندما أقول الفنية يعني الموسيقى، المسرح، الفنون التشكيلية في المدرسة، لأنه لا يعقل أن ينشأ جيل خال من هذه الفنون. بالأمس فقط كان هناك نقاش بخصوص هذا الجانب، وكانت هناك استجابة في إمكانية إدماج عدد من خريجي المعاهد الفنية التابعة لوزارة الثقافة في المنظومة التربوية وهذا أمر مهم ومهم جدا.

الأمر الآخر هو أن الموسيقى ليست موجودة في قطاع الثقافة فقط ولكنها موجودة في قطاع الشباب والرياضة ويحضر معنا معالي الوزير، فدور الشباب لها برامج خاصة في هذا المجال، وهي موجود أيضا على صعيد قطاع التربية، فهناك الكثير من الأساتذة الذين يقومون بدورات تدريبية على مستوى المؤسسات التربوية.

أما فيما يتعلق بقطاع الثقافة، فإنه أمر طبيعي أن يكون اهتمام كبير بالموسيقى، نمتلك المعهد العالي للموسيقى ويقوم بتخريج عدد من المختصين في مجالات محددة ونعززها أكثر في التكوين العالي.

والآن شرعنا في عقد اتفاقيات مع بعض المدارس المتخصصة في الخارج، لتعزيز أكثر وتعميق أكثر للتكوين في الداخل، خاصة فيما يتعلق بالمعهد العالي للموسيقى، الذي يشكل الخزان الأساسي للفرقة السمفونية؛ وبالمناسبة سننشئ فرقة سمفونية خاصة بالشباب وستكون هنالك أيضا فرقة موسيقية نسائية بحتة، تكريما للمرأة ولعطاءاتها الكبيرة في هذا المجال.

إلى جانب المعهد العالي للموسيقى، نتوفر على خمسة معاهد جهوية، هذه المعاهد الخمسة على مستوى الجزائر ووهران والبويرة وباتنة والأغواط، ملحقة بها مدارس أخرى في عدد من الولايات، إذن سبع، إضافة إلى (05) خمس أخرى هي قيد الإنشاء، بمعنى أن هناك شبكة من المدارس المتخصصة في التكوين الموسيقي الأكاديمي بالدرجة الأولى وهذا هو الذي يعنينا، فالمسألة ليس فقط أن تكون لك فضاءات للهواة في الموسيقى ولكن أن يكون هناك تكوين أكاديمي وهذا هو المطلوب، لأن هذا هو الذي يقود إلى النوعية وإلى التفاعل أكثر مع الموسيقى، سواء كانت وطنية أو عالمية، إذن، هذا الجانب يحظى باهتمام واسع وكبير من الدولة وهو جزء أساسي أيضا من برنامج فخامة رئيس الجمهورية الذي يحث على ضرورة الاهتمام بالفنون في كل أبعادها والموسيقى أيضا كجزء أساسي فيها.

لهذا، فإن وزارة الثقافة تدعم أيضا المبادرات التي تقوم بها بعض البلديات في إنشاء بعض المعاهد للموسيقى الموجودة، فهي تدعمها، لأن في النهاية، الذين يعملون في هذه المعاهد البلدية هم خريجو المعهد العالي أو المعاهد الجهوية، لأنها تخضع إلى تكوين أكاديمي والكثير من البلديات نجحت في أن تكون معاهدها تكوّن بصورة مستمرة فرقا خاصة بهذه، سواء في الموسيقى التراثية الأندلسية وغيرها أو في الموسيقى العالمية وهذا أيضا يمس مدارس الرقص، فقد أصبحت هناك مبادرات في إنشاء باليات للصغار على أن يُعتنى بها بصورة...

فيما يتعلق بالمدارس الخاصة، في الحقيقة نحن نعمل على تشجيع إنشاء المدارس الخاصة؛ عدد من الفنانين

الجزائريين المعروفين تقدموا واتصلوا بي والتقيت بهم وهم يعملون على إنشاء كيانات موسيقية وهم يبحثون عن الإطار القانوني في هذا المجال، نحن نعمل على أن نذلل أكثر الصعوبات التي تكون في هذا المجال، لأنها ـ في الحقيقة ـ أشياء جديدة، توجد مدرسة أو مدرستان في العاصمة وهي تستفيد، في النهاية، من مدارس الموسيقى التابعة لنا، لكن بعضهم يسعى إلى أن تكون هذه المؤسسات الخاصة استثمارا موسيقيا، حتى تكون فيها مصاريف تدفع، فليست بالمجان، كما هو موجود في المؤسسات التابعة للبلدية..، لكن بعضهم يريد أن يكون له جانب ربحي في هذه المؤسسة، هو أمر طبيعي، لأن السوق مفتوحة، فهناك من يسعى لتكوين إبنه في البيانو أو في آلة من الآلات، الآن هناك إقبال مهم، لهذا فنحن نضع كل الإمكانيات المتاحة لدينا، في دعم الجانب التكويني والجانب البيداغوجي لهذه المؤسسات الخاصة، سواء كانت مدارس خاصة أو حتى مؤسسات ذات طابع خاص وتجاري، فإننا ندعمها، لأننا في النهاية، نعمل على تعميق هذا الحس الفني الراقي داخل المجتمع وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيدة عائشة باركي هل تريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيدة عائشة باركي: شكرا سيدي الوزير؛ بعدما طرحت السؤال أردت أن أتأكد من الأمر الذي كنت قد طلبته من قبل ولهذا نحن نسعى ـ سيدي الوزير ـ أن يكون هذا النوع من الثقافة داخل كل البلديات، ففي إجابتك وجهتنا إلى البلديات التي يتوجب أن تكون عملية إجراء المسابقات على مستواها وليس على مستوى الوطن، لكي نخلق روح المبادرة يعني في 1541 بلدية وتكون مصدر بروز النخبة، لأن الكثير من الأولياء طرح هذا الانشغال وبما أن اليوم الكثير من شبابنا ينتقل إلى الجنوب للعمل فهم يبحثون دائما عن المرافق التي تدرس الموسيقى لأبنائهم وكذا الرياضة وغيرها واستغلال المراكز، سواء كانت شبانية أو ثقافية، تكون بتوقيت الساعة الرابعة مساء فما فوق، فكيف لهذه المراكز أن تغلق بعد أوقات، العمل، حيث يريد الناس التوجه إلى أماكن معينة للترفيه؟ يعني يجب أن تعاد الروح الوطنية في هذه المراكز وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة عائشة باركي؛ هل للسيد وزير الثقافة إضافة؟

السيد الوزير: شكرا لك سيدتي؛ فيما يتعلق بالتوقيت لقد أعطينا تعليمات، فيما يخص مسألة تمديد الوقت، بل إننا قمنا بآلية مهمة في أن مؤسسات المكتبات ودور الثقافة يجب ألا يكون عملها إداريا، فعليها أن تتجاوز هذا، حتى طلبنا منهم أنه بدلا من أن يبدأ الشغل على الساعة الثامنة، يمكنه أن يبدأ على الساعة العاشرة، أي يضيف ساعتين خارج التوقيت، هذه المسألة متكفل بها وشكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقى دائما في قطاع الثقافة والسؤال الموالي هو للسيد محمد رضا أوسهلة، بالنيابة عن السيد حسني سعيدي.

السيد محمد رضا أوسهلة (نيابة عن السيد حسني سعيدي): شكرا سيدي الرئيس؛ بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله الكريم؛

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة والسيدان أعضاء الحكومة المحترمون،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

الأسرة الإعلامية الكريمة،

أطرح سؤالا شفهيا على السيد وزير الثقافة، نيابة عن السيد حسني سعيدي، الغائب، لظرف قاهر.

طبقا لأحكام القانون العضوي رقم 16 ـ 12 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

يشرف الزميل، حسني سعيدي، أن يتقدم إلىمعاليكم بالسؤال التالي نصه:

لقد دأب الديوان الوطني للثقافة والإعلام، منذ إنشائه، على القيام بمجموعة كبيرة من الأنشطة الثقافية مست العديد من مناطق الوطن وعليه:

ـ ما هو برنامج الديوان الوطني للثقافة والإعلام، خلال السنتين 2017 / 2018، بولايات الجنوب، على سبيل المثال؟ وبمعنى آخر، يتساءل الزميل كذلك:

ـ هل يقتصر نشاط الديوان على إحياء الحفلات والمهرجانات بالمناطق الشمالية دونها من باقي مناطق

الوطن؟

لكم مني، سيادة الوزير، أسمى عبارات التقدير والاحترام وشكرا سيدي الرئيس المحترم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد رضا أوسهلة، الذي قرأ مضمون سؤال السيد حسني سعيدي؛ الكلمة الآن للسيد وزير الثقافة.

السيد وزير الثقافة: شكرا سيدي الرئيس؛ شكرا للسيد حسني سعيدي ولزميله، الأستاذ محمد رضا أوسهلة، على طرح السؤال.

إختزل السائل مسألة الثقافة في هيئة واحدة، وهي الديوان الوطني للثقافة والإعلام، في حين أن هناك مؤسسات عديدة تقوم بعمل كبير في المجال الثقافي، بالنسبة لجنوبنا الكبير؛ ونحن لا نجزيء الجزائر، إنما ننظر إليها كفضاء واحد يضم كل الجزائريات والجزائريين، بعيدا عن أية قراءة أو أي حساب، لأن هناك حضورا قويا للثقافة الجزائرية في كل المواقع، بل إن إسهام المنطقة، منطقة الجنوب الكبير، في الثقافة الجزائرية قوية وقوية جدا، بل إنها تعزز أكثر هذا الثراء الذي تعرفه الجزائر، ويمكن أن أذكر على سبيل المثال، الإضافات القوية للتراث الجزائري على صعيد منظومة اليونسكو، هناك اعتراف بالأمزاد واعتراف بالأهاليل واعتراف بالسبوع في تيميمون والاعتراف بركب سيدي الشيخ، كل هذه الإسهامات القوية للثقافة الجزائرية، إنما هي علامات مضيئة فيما تقدمه الثقافة الجزائرية بتنوعها. أيضا على صعيد المساهمات الأخرى في مجال الكتابة، فلا يعلى على الأسماء الكبيرة التي ظهرت في الصحراء الجزائرية، كتاب لهم تألق كبير على الصعيد العالمي، فهذا كله مدعاة للفخر والاعتزاز، لهذا فإن حصر مسألة دور الديوان الوطني للثقافة والإعلام فإن هذه المسألة بسيطة يمكن الرد بأن هذا الديوان هو الذراع الثقافي لوزارة الثقافة في المجال الفني والثقافي، مثلما الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، هو اليد الاجتماعية لوزارة الثقافة، فإذا كان الديوان الوطني للثقافة والإعلام يقوم بعمل، يجوب خلاله أرجاء الوطن في تنظيم فعاليات ثقافية وفنية ويحاول أن يمنح الفرصة الأوسع لأكبر عدد من المنتسبين للساحة الفنية، فإنه لايستثني منطقة دون أخرى، أحيانا تجابه الديوان الصعوبات، في المسألة اللوجستيكية، مسألة الإقامة والإيواء، فإنه كثيرا ما نجد الصعوبات في تنظيم حتى فعاليات دائمة أن تنظم مهرجان في منطقة، فإن هذا يفترض أن تتوفر على هياكل استقبال وقاعات مناسبة ورغم هذا، فإننا نتعامل مع كل منطقة بنفس المسافة، بمعنى أننا نمنح كل منطقة في الوطن حظها وحقها من المنتوج الثقافي، لهذا فكل مناطق الوطن تمس الفعاليات التي ينظمها الديوان الوطني، ثم إن الديوان الوطني لا يتوفر على فروع في الولايات، فهو ينشط من خلال وضع برنامج سنوي؛ هذا البرنامج السنوي أحيانا يخضع لمتغيرات بحسب الفعاليات. في السنة الماضية، كان طبيعيا أن يكون كل الجهد مكرسا في قسنطينة عاصمة الثقافة العربية، وبالتالي فهذه السنة يمكن لهذه المؤسسة أن توسع نشاطها إلى المناطق الجنوبية وقد قمنا خلال هذه السنة بأعمال متميزة في هذا المجال، يمكن أن أذكر بعضها وأنا أوجه الدعوة للسيد سعيدي أن يحضر معنا يوم الأحد مساء؛ وبمناسبة اليوم الوطني للشهيد، فقد كانت هناك مسابقة وطنية واسعة مست كل مناطق الجنوب في اختيار الشباب المختصين، فيما يسمى بفن الشباب، فن الراب وأشعار السلام، إذ تم انتقاء مجموعة كبيرة من مناطق الجنوب الذين سيتنافسون فيما بينهم في قصر الثقافة لاختيار الفائزين الأوائل بهذه المسابقة وكلهم أنشدوا الوطن وأنشدوا الشهداء بهذه المناسبة، إذن هناك تنوع ثقافي كبير.

مؤخرا أيضا، قام الفنان الجزائري الكبير، حميد بارودي، بدورة في الجنوب، في الجنوب الكبير، وكان قبله، ولأول مرة، الشاب خالد، لأول مرة في مساره الفني أنه أحيا حفلات في تمنراست وفي تندوف، إذن فلا يستثنى أبدا الجنوب بالفعاليات، الأوركسترا الوطنية ولأول مرة تحيي حفلا في الصحراء وأعتقد أن السيد بوعمامة كان حاضرا في جانت وهذا لمنح فسحة أكبر للفن الجزائري ليكون في هذه المناطق الرائعة ونظمنا أيضا في السنة الماضية قافلة بعنوان، الطريق نحو المعرفة، للمكتبات المتنقلة، وقد مست كل ولايات الجنوب، في ديسمبر الماضي نظمنا أيضا مهرجانا للسينما في حاسي مسعود والنائب الكريم من بشار... فإنني أشهد بأن فرقة العامة التراثية من بشار أبدعت في الأسبوع الثقافي الجزائري بطهران، بل إنها تركت الأثر الكبير، لأنها قدمت تراثا جزائريا أصيلا. إذن، فهذه المنطقة تحظى دائما باهتمام

وبعناية كبيرتين، شكرا والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ السيد محمد رضا أوسهلة تفضل.

السيد محمد رضا أوسهلة (نيابة عن السيد حسني سعيدي): شكرا سيدي الرئيس؛ أولا أشكر معالي الوزير على إجابته المستشهدة بمواعيد ثقافية من إنجاز الوزارة بولايات الجنوب، أعتقد فقط بأن الزميل لم يختزل الثقافة في الديوان الوطني للثقافة والإعلام وإنما هو يدرك بأن هذا القطاع لديه الكثير من النشاطات وأنه ـ كما جاء على لسان السيد الوزير ـ أن هذه فقط ذراع من أذرع الوزارة، لتجسيد ثقافتها الميدانية ولكن أعتقد أن الزميل لم يختزل الثقافة في هذا الديوان وإنما تساءل عن اختزال هذا الديوان لنشاطاته في ولايات معينة دون سواها.

الشطر الأول، السيد الرئيس المحترم، معالي الوزير، من السؤال المتعلق ببرنامج الديوان لسنتي 2017 ـ 2018 ورغم أن معالي الوزير قد تحدث عن كون هذا البرنامج يخضع أكثر ما يخضع إلى متغيرات إلا أن الإجابة عن هذا السؤال، القصد منه، تأكيد أو نفي هذا الاختزال الجغرافي والثقافي، الدعوة التي وجهها معالي الوزير للزميل للحضور يوم الأحد في الجزائر العاصمة، سيتم تبليغها لصاحبها ببشار، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد رضا أوسهلة؛ لا أدري! هل للسيد الوزير ما يضيفه على ما قاله السيد محمد أوسهلة قبل قليل؟ لا! إذن ننتقل إلى قطاع الشباب والرياضة والكلمة للسيد محمد الطيب العسكري.

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس، بعد بسم الله الرحمن الرحيم؛

السيد الفاضل رئيس مجلس الأمة،

السيدة الفاضلة والسادة الأفاضل معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

طابت جلستكم والسلام عليكم.

سؤالي الشفوي يوجه إلى معالي وزير الشباب و الرياضة ونصه كالتالي:

في مجال الرياضة الاحترافية، وعلى رأسها كرة القدم للمحترفين، فمن خلال المرسوم التنفيذي الذي يحدد القاعدة الضريبية، ونسبة المساهمة واستحقاقات الضمان الاجتماعي الذي يخضع إليه المشرفون التقنيون ولاعبو كرة القدم في الأندية المحترفة، تستطيع القول بأن الدولة سلمت هدية كبيرة للاعبين المحترفين والمدربين، الذين لهم رواتب تتروح ما بين 100 و 300 مليون سنتيم، فهذه الهدية من شأنها أن تتسبب في نقص ربح مؤكد، خصوصا للضريبة.

سؤالي لمعاليكم:

هل من المنطق أن الموظفين الجزائريين يدفعون الضرائب على أساس الرواتب الفعلية، في بعض الأحيان، مع معدلات أعلى، في حين أن لاعبي كرة القدم والمدربين نجدهم، من خلال هذا القرار الحكومي، مع ثلاثة أرباع من أجورهم غير خاضعة للضريبة؟

تقبلوا مني، سيدي معالي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد الطيب العسكري؛ الكلمة الآن للسيد وزير الشباب والرياضة.

السيد وزير الشباب والرياضة: بعد بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله؛

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،

السيدة الوزيرة والسيد الوزير،

عائلة الصحافة،

صباح الخير عليكم، آزول فلاون.

يشرفني، سيداتي، سادتي الحضور، بأن أتقدم بالشكر للسيد محمد الطيب العسكري، عضو مجلس الأمة، الذي أولى اهتماما لهذا القطاع، قطاع الشباب والرياضة، وكما يسعدني أن أرد على سؤاله الذي جاء على النحو التالي: هل هذا منطقي أن الموظفين الجزائريين يدفعون ضرائب على أساس الرواتب الفعلية، في بعض الأحيان، معدلات أعلى، في حين أن لاعبي كرة القدم والمدربين، نجدهم، من خلال هذا القرار الحكومي، مع ثلاثة أرباع من أجورهم غير

خاضعة للضرائب؟

في البداية، أحيطكم علما أن الأموال الممنوحة للأندية المحترفة في كرة القدم، تنبثق عن قرارات فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، من خلال المجلس الوزاري المشترك، المنعقد في 21 أفريل 2010 أين كرس جملة من التدابير القانونية من أجل تطوير وترقية كرة القدم الوطنية ومن جملة هذه التدابير: تم تسهيل التنقل بين الطابع الهاوي للأندية لكرة القدم إلى الطابع التجاري أو الاحترافي؛ وبالتالي تأسيس شركات رياضية ذات أسهم (les SPA)، وجاءت هذه التدابير التدريجية، حتى تسمح للأندية المحترفة التأقلم مع الوضع الجديد، ومن أجل تحقيق التنافسية الاقتصادية وجلب المستثمرين.

ومن بين هذه التدابير قضية القاعدة الضريبية، مع العلم أنه منذ سنة 2011 إلى غاية 2015، لم يصل هذا الأمر وبالتالي لم تسدد الأندية استحقاقاتها الضريبية تجاه المصالح المختصة للضمان الاجتماعي، إذن لايوجد الدفع منذ 2010 إلى 2015، إذن هناك خسارة على مستوى الضمان الاجتماعي؛ وإثر ذلك بادرت وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وأتوجه بالشكر وأحيي الزميل معالي وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الذي تقدم باقتراح مشروع تنفيذي، بالتنسيق مع الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، ويحدد سقف الاشتراك لدى الضمان الاجتماعي للرياضي والطاقم الفني للأندية المحترفة.

حدد هذا المبلغ للاشتراك بـ 227 ألف دينار، المقترح من قبل نفس الوزارة لفائدة الشركات التجارية الرياضية ومن بين الأسباب التي أدت إلى تحديد هذا المبلغ، إذن، هناك مرسوم تنفيذي رقم16 ـ 152، المؤرخ في 23 ماي 2016 الذي يحدد الوعاء ومبلغ الاشتراكات.

تمكين مصالح الضمان الاجتماعي من الاستفادة من مداخيل وأرباح مؤكدة والحد من حالة الانسداد التي آلت إليه هذه القضية منذ 2011 وكان الخاسر فيها هو الضمان الاجتماعي.

إن فترة الممارسة الرياضية في المستوى الاحترافي للاعبين قصيرة، قد تتروح ما بين سنة إلى 7 سنوات؛ وبالتالي، ففي معظم الوقت يلعب اللاعب من سنة إلى 7 سنوات أو 10 سنوات وأقصى مدة هي 10 سنوات، مع اعتبار حالة التوقف الإجباري في حالة الإصابات الخطيرة إذن في هذه الحالة يتوقف اللاعب، وعلى هذا الأساس، صنف الرياضيون في خانة الأصناف الخاصة، باعتبار أنهم يعرضون أجسامهم للخطر وإن القانون الإطار 83 ـ 11، الخاص بالضمان الاجتماعي، لم يشر إلى الأصناف الخاصة التي من بينها هذه الفئة من الرياضيين المحترفين والذين لم يدرجوا ضمن النظام العام للتأمينات الاجتماعية، في حين أن القانون رقم 90 ـ 11، الخاص بالعلاقات العامة في مادته الرابعة يشير إلى وجود نصوص خاصة تتكفل بهذه الفئة الخاصة.

وفي الخلاصة نقول هناك تفاهم بين أندية كرة القدم المحترفة ومصالح الضمان الاجتماعي، فإما نبقى في نفس الحالة دون راتب والأندية لاتدفع اشتراك الضمان الاجتماعي للاعبين وهذا ما حصل لمدة 5 سنوات والديون كانت ضخمة بالنظر للضمان الاجتماعي.

وإما أن نصل إلى اتفاق وهو محدد بـ 27 مليون لماذا؟ لأنه عندما نتكلم عن الراتب الشهري للاعبين بين 100 و 350 و400 مليون سنتيم نجد أنه مبلغ غير مستقر يعني ليس براتب شهري محدد ومن أجل إقرار هذا المرسوم التنفيذي، كان يجب أن نبحث عن مبلغ محدد بـ27 مليون، لماذا؟ لأنه 15 مرة الأجر الأدنى الوطني، أي 18 ألف دينار عندما نضربها في العدد 15، نجد 27 مليونا ويوجد كذلك امتياز لدى الضمان الاجتماعي، فإن دفعت في حالة تعرض اللاعب لجروح خطيرة بعدها يتوقف عن ممارسة النشاط الرياضي أو يمكنه أن يعالج في حالة إصابته، يجب على الضمان الإجتماعي أن يدفع نسبة 100٪ تأمينا للمتكفل باللاعب، فإن دفعنا هذه السنة لمبلغ 100 مليون سنتيم أو 150 مليون أو 200 مليون في حالة واحدة ولكن إذا كان عدد الحوادث كبيرا فهي بمثابة خسارة لصندوق الضمان الاجتماعي، يعني يدفع أموالا باهظة إذن، من الأجدر أن يدفع 27 مليون على أن يدفع 150 و 300 مليون، إذن، توصلنا إلى إيجاد حل وسطي يساعد الأندية المحترفة في رياضة كرة القدم ومصالح الضمان الاجتماعي، فمن الأفضل أن ندفع على ألا ندفع، لأن معظم الأندية لا تملك الإمكانيات من أجل دفع هذه الاشتراكات الاجتماعية.

وهذا ما حدث منذ 5 سنوات، والضمان الاجتماعي له فائدة، تتمثل في دفع 27 مليون سنتيم في حالة وقوع حادث أفضل من دفع 150 أو 300 مليون سنتيم ويوجد كذلك

إشكال بحيث إن معظم اللاعبين أو المدربين أوالتقنيين لا يتقاضون نفس الراتب الشهري أي 200 أو 350 مليون سنتيم، هذا هو المشكل المطروح لدينا كوزارة الشباب والرياضة ووزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والاتحادية الجزائرية لكرة القدم، إذن لابد أن نجمع كل هذه الهيئات من أجل الوصول إلى اتفاق عادل ومنصف، شكرا لكم وبارك الله فيكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الشباب والرياضة؛ أعود وأسأل السيد محمد الطيب العسكري هل لديه تعقيب؟

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس؛ والشكر موصول إلى معالي الوزير على هذه الإجابة، أريد فقط أن أضيف بعض الملاحظات.

أولا، الغريب في الأمر هو أن ميزانية كل الأندية بنسبة 80٪ ممولة من طرف المؤسسات العمومية، يعني من المال العام، من أموال الدولة، أذكر على سبيل المثال موبيليس، سوناطراك، سونلغاز، الخطوط الجوية الجزائرية... إلخ، والغريب في الأمر، أنه من جهة أخرى يوجد أشياء غير عادية وغموض تام في التسيير المالي للأندية وكذلك الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، يقال إنه لايوجد ميزانية الدولة، لكن هناك أموال عمومية من طرف المؤسسات العمومية، لا يوجد مراقبة ولا محاسبة، لا أتكلم عن المردودية، فإذا دخلنا في مسألة المردودية لا نخرج من الإشكال، نتكلم فقط عن... إذا أردنا أن نصنع الاحترافية في أندية كرة القدم، على مستوى الجزائر، نصنعها بمعاييرها الدولية، كلنا على علم أن أكبر الاعبين في كرة القدم عندما يتهربون من دفع الضريبة، هناك متابعة قضائية وأذكر على سبيل المثال: اللاعب ميسي ونيمار وغيرهم عندما لم يصرحوا بأموالهم التامة تعرضوا لمتابعة قضائية.

إذن عندما نريد أن نضع الاحترافية لدى الجزائريين، لانريدها جزائرية فقط، لأننا لا يمكننا التحدث عن التهرب الضريبي في الجزائر، بحكم أنهم محميون، سواء التقنيون المشرفون على كرة القدم، أو المدربون أو اللاعبون، فهم محميون بهذا المرسوم التنفيذي، فمن يتقاضى أجر 300 أو 400 مليون سنتيم لا يدفع إلا قيمة 27 مليون كضريبة، دون أن نتكلم عن المردودية! قيمة هذا اللاعب المحددة بـ 300 أو 400 مليون سنتيم يعني أنه هو لاعب ممتاز، لكننا لم نجده في الفريق الوطني!

إذن، الأمور غير عادية وأظن أنه يجب أن يعاد النظر في كل هذه الأمور ومراقبة الأندية التي تستعمل المال العام ومال الدولة يجب أن يخضع لرقابة مباشرة أو غير مباشرة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد الطيب العسكري؛ الكلمة للسيد وزير الشباب والرياضة.

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس؛ أردت فقط أن أقول للسيد المحترم، عضو مجلس الأمة، أن هذا الانشغال مطروح؛ انشغال المحاسبة أو المراقبة، سواء فيما يخص إعانات الدولة أو الممولين الرسميين، بالنسبة لوزارة الشباب والرياضة لا يوجد فرق، يجب أن نحاسب كل الاتحاديات وكل الأندية فيما يخص إسهامات الدولة وكذا إسهامات الممولين نفس الشيء، إذن هذا الانشغال أخذناه بعين الاعتبار وشكر لك.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقى دائما في نفس القطاع والكلمة للسيد نور الدين بالأطرش.

السيد نور الدين بالأطرش: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم ثم الصلاة على المصطفى الهادي الكريم.

السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،
السيد معالي وزير الشباب والرياضة،
السيدة معالي وزيرة العلاقات مع البرلمان،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام،
أيها الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إذن، سؤالي الشفوي موجه إلى معالي وزير الشباب والرياضة.

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور والمادتين 69 و 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12، المؤرخ في 22 ذو القعدة

عام 1437، الموافق25 غشت عام 2016م، والذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني، معالي الوزير، أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

أقول بأنه في وقت مضى، رفرف علم الجزائر عاليا في سماء العالم الزاهية، أين كانت عقول الجزائريين معلقة بأبطالها ومشدودة إلى قلوبها.

فعلا، مررنا بظروف عصيبة ومريرة، جعلتنا نفكر بلحظة أمن تقينا شر المخاطر المحيطة بنا وكانت آمالنا دائما بولوج لحظة فرح تنسينا أحزاننا.

نعم، لقد كان هؤلاء الأبطال وتلك الألقاب مصدر الفرح والسرور، فأنسونا ما أنسونا وأثبتنا للعالم بأن الجزائر بأبطالها مازالت حية واستمرت الحياة.

اليوم، ونحن ننعم بلحظات الأمن والاستقرار بفضل سياسة المجاهد، فخامة رئيس الجمهورية، عبد العزيز بوتفليقة، وبفضل أيضا الجيش الوطني الشعبي وأسلاك الأمن والدفاع الذاتي وكل الوطنيين والغيورين على هذا الوطن، لم يعد ذلك العلم والرمز يرفرف في سماء العالم واختفى «قسما بالنازلات الماحقات» وغابت تلك العقول والقلوب المعلقة والمشدودة بأبطالها في زمن العزة والكرامة.

معالي الوزير، لقد غابت الجزائر، إن لم نقل نسيت في السنوات الأخيرة الماضية في المحافل الدولية، وأصبح دور الجزائر يقتصر على المشاركة من أجل المشاركة فقط، بل أصبحنا نسمع عن الرياضة المدرسية دون تجسيدها وعن هياكل دون تفعيلها وعن العنف دون نبذه وعن الألقاب دون تحقيقها.

سؤالي، معالي الوزير،

في ظل تقهقر الرياضة وتراجعها وغياب الجزائر عن المحافل الدولية، إلامَ ترجعون أسباب ذلك؟ وماذا أعددتم من تدابير، من أجل استعادة تلك الأمجاد والألقاب ولحظات الفرح التي غابت عن الجزائر؟ شكرا على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد نور الدين بالأطرش؛ الكلمة الآن للسيد وزير الشباب والرياضة.

السيد وزير الشباب والرياضة: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

يشرفني، سيداتي سادتي الحضور، أن أتقدم بالشكر للسيد نور الدين بالأطرش، عضو مجلس الأمة، الذي أولى أيضا اهتماما لقطاع الشباب والرياضة كما يسعدني أن أرد على سؤاله الذي جاء على النحو التالي:

في ظل تقهقر الرياضة وتراجعها وغياب الجزائر عن المحافل الدولية، إلامَ ترجعون أسباب ذلك؟ وماذا أعددتم من تدابير، من أجل استعادة تلك الأمجاد والألقاب ولحظات الفرحة التي غابت عن الجزائر؟

لقد عرفت الرياضة الجزائرية، عبر مختلف مشاركاتها في التظاهرات الرياضية القارية والعالمية، خلال الموسم الرياضي (2015 ـ 2016)، مشاركة جد قوية ومميزة لتمثل الجزائر أحسن تمثيل وذلك عبر المشاركة في أكثر من 179 تظاهرة، منها 56 بطولة وكأس عالم، 44 بطولة وكأسا إفريقية و 20 بطولة عربية و 28 بطولة وكأسا عربية وإفريقية للفرق.

هذا فيما يخص مشاركة الجزائريين في المنافسات القارية والدولية، ولقد تحصلت الجزائر من خلال هذه النتائج، على حوالي 745 ميدالية في 23 رياضة، حيث جاءت حسب الترتيب الآتي:

ـ 249 ميدالية ذهبية، في غضون عام.

ـ 274 ميدالية فضية.

ـ 222 ميدالية برونزية.

وفي هذا الإطار، أعتبر هذه المشاركة، المشاركة الجزائرية في الألعاب الإفريقية 2015 في الكونغو برازافيل، من أحسن المشاركات الجزائرية في الدورات الإفريقية منذ الاستقلال، لاحتلالها المرتبة الثالثة وتحصيلها 118 ميدالية منها 40 ذهبية.

كما حققت عدة رياضات إنجازات عالمية منها، الملاكمة والمصارعة، لتحصلهما على ميداليتين برونزيتين، في بطولات عالمية سنة 2016، وكذا ميدالتين فضيتين في ألعاب القوى، للعداء، البطل، توفيق مخلوفي، في الألعاب الأولمبية بريو ديجانيرو بالبرازيل؛ وبالتالي فالحكم على هذه المساهمات، أن هذه النتائج لا تعكس المستوى الحقيقي لرياضيينا، وبالتالي فهي غيرمطابقة للتكهنات المسطرة مسبقا من قبل الفيدراليات المختصة، يعني كانت هناك أهداف مسطرة لكنها في أغلب الأحيان لم تتحقق بأكملها،

للإشارة، فإن الوفد كان متكونا من 13 نوعا من الرياضات، أتكلم عن الألعاب الأولمبية، 13 اختصاصا و 62 رياضيا، إلا أن النتائج على المستوى الأولمبي كانت منتظرة من قبل 3 رياضات: الجيدو، الملاكمة وألعاب القوى، إذن كانت هذه هي الأهداف التي سطرت فيما يتعلق بهذه الاختصاصات.

بالإضافة إلى ذلك، تحصلت الجزائر على عدة ألقاب عالمية في رياضات الفنون القتالية: فيات فوداوو، فوفيتنام، كونغفو وكومبو، إذن، هي اختصاصات يحظى الرياضيون بالمراتب الأولى فيما يخص رياضة الفنون القتالية.

وبالرغم من تفوق بعض الرياضات على الأخرى، من حيث الممارسة، المردود والنتائج وكذا من حيث الشعبية، وتوفير الهياكل الرياضية استطاعت وزارة الشباب والرياضة وضع استراتيجية محكمة، وهذا ردا على سؤالكم الثاني، قلت، استراتيجية على المدى المتوسط والبعيد منذ السنوات الماضية، للنهوض بالرياضة الوطنية في مختلف الأصناف والفئات العمرية، خاصة وأن الجزائر بصدد استضافة وتنظيم الألعاب الإفريقية للشباب في 2018.

ـ المشاركة في ألعاب البحر الأبيض المتوسط في 2018 في إسبانيا، إستضافة وتنظيم ألعاب البحر الأبيض المتوسط في 2021 بوهران، والمشاركة في الألعاب الإفريقية في 2019، والألعاب الأولمبية في 2020 بطوكيو في اليابان.

وفي هذا الشأن، بادرت الوزارة بتنظيم تجمعات ومعسكرات المواهب الشابة، خلال العطل المدرسية، وقدرت هذه الأخيرة بسبعة تجمعات، شملت حوالي 476 شابا وشابة في 22 اختصاصا رياضيا، يتروح سنهم مابين 14 و 18 سنة، قصد تحضير هذه النخبة الوطنية عالية المستوى التي تشرّف الجزائر في هذه المحافل الدولية، إذن نحن نعمل بوسائل وعلى المدى البعيد لتحضيرهم في المستقبل للمشاركة في المحافل الدولية؛ وتتمثل هذه الاستراتيجية فيما يلي:

ـ توجيه وتفعيل الطاقة والمواهب الصغرى لمختلف الرياضات، مع تجديد مستمر ومتواصل لعناصر الفرق الوطنية وذلك عن طريق تنظيم معسكرات ودورات للمعاينة والتحضير على مستوى جميع مراكز التدريب عبر التراب الوطني.

ـ ترسيخ وتعميم الثقافة الرياضية «الرياضة للجميع»، عبر المنشآت الرياضية الجوارية وتعزيز دور المجتمع المدني عبر مؤسساته، لتفعيل مشاركة مختلف فئات المجتمع الجزائري في النشاطات الرياضية ولاسيما الفئات الشبانية والفئات النسوية والوصول إلى الرياضة ذات المستوى العالي وكذا الرياضة الاحترافية للظفر بالنتائج الامتيازية عربيا، قاريا ودوليا ومواكبة التطورات العالمية والمعايير الدولية للوصول إلى الأهداف المستقبلية المرجوة.

والجدير بالذكر، فإن وزارة الشباب والرياضة بادرت بتقييم الاتحاديات الرياضة الوطنية، طبقا للأهداف المسطرة، تماشيا مع اتفاقيات بين الوزارة والاتحادية في بداية كل عهدة أولمبية طبقا للقوانين سارية المفعول.

يوجد القانون رقم 13 ـ 05، المؤرخ في 23 يوليو 2013، والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، صادق عليه البرلمان، ومرسوم رئاسي أمضى عليه فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، في المادة 217 لهذا المرسوم؛ وهناك مرسوم تنفيذي أيضا رقم 14 ـ 330، والمؤرخ في 27 نوفمبر 2014، والمحدد لتنظيم وتسيير الاتحاديات الرياضية الوطنية، وكذا قانونها الأساسي؛ والمرسوم التنفيذي 16 ـ 153، والمؤرخ في 28 ديسمبر 2016، الخاص بالمسير الرياضي المتطوع في المادة 14 ـ المطة 2 ـ إذن، نقوم بتقييم كل الاتحاديات الرياضية والتقييم طبقا للقانون ساري المفعول، توجد اتحاديات لم تكن في المستوى، مستوى طموحات الشباب الجزائري، مستوى الشعب الجزائري، فيما يخص النتائج على المستوى القاري، العربي، الإفريقي والبحر الأبيض المتوسط.

طلبنا من رئيس ومكتب هذه الاتحاديات المغادرة وإخلاء منصب عمله بكل سهولة، إذن طلبنا من الرئيس وكل المكتب الفيدرالي للاتحادية التي فشلت، إذن قيمنا الوضع وتم تقرير الانسحاب، انسحاب الرئيس وكل المكتب الفيدرالي، هذا من أجل الرد على سؤالكم، هناك تقييم جاري العمل به حاليا؛ ومتابعة هذا التقييم إلى غاية الانتهاء من هذا الملف. لدينا حوالي 40 اتحادية وسوف نقوم بإجراء تقييم كلي، فالاتحادية التي توصلت إلى تحقيق الأهداف مرحبا بها، ندعمها ونشجعها أكثر، طبقا للتعليمات والتوجيهات الصادرة عن فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، أما الاتحاديات الفاشلة فما عليها إلا المغادرة بكل بساطة، إذن أقولها بطريقة سهلة.

وفي الأخير، تقبلوا مني، السيد عضو مجلس الأمة، فائق التقدير والاحترام وأشكركم على اهتمامكم الدائم بهذا القطاع، قطاع الشباب والرياضة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد نور الدين بالأطرش هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد نور الدين بالأطرش: شكرا سيدي الرئيس؛ الشكر موصول أيضا لكم معالي وزير الشباب والرياضة.

أقول بأن اهتمامي، أكيد أنه لن يقل عن اهتمام فخامة رئيس الجمهورية ولا عن اهتمام كل الجزائريين والجزائريات.

سمعت منكم قبل قليل ـ معالي الوزير ـ بالأرقام ما حققته الرياضة الجزائرية، أنا لا ألومكم عن الكبوة الماضية ولكن سأنطلق بتعقيبي هذا القصير، مما تداول على لسانكم، بأن النتائج في الألعاب الأولمبية الماضية لم تكن حسب التكهنات المنتظرة أكيد أنها لم تكن كذلك، أنا ما يحز في نفسي أننا صببنا جام غضبنا على رياضة كرة القدم وسمعنا ما سمعناه، رغم أن هذه الرياضة حققت الكثير والكثير، أقولها بصريح العبارة، أبدا لم نصل إلى الربع النهائي في كأس العالم والآن وصلنا!

في دول أخرى، ربما يستقبلونهم بحفاوة، يحفزونهم، يصفقون حتى في الخسارة، ولكن ليت هذه المحاسبة تتم على كل الرياضات.

ما يحز في نفسي وقلته في سؤالي الذي وجهته، أننا كنا في لحظات اللاأمن لكن كنا نعيش تلك الفرحة التي كان يصنعها هؤلاء الأبطال، أذكر: مرسلي، بوالمرقة، بن قاسمية، رضا قدور وإلى غير ذلك، رياضيون كثيرون اختفوا! هل عجزت الجزائر عن الولادة أم أن التدابير الحالية لا تفي بصناعة هؤلاء الأبطال؟

الموارد البشرية موجودة ولكن إلى حد الآن أو ما ينقصنا حاليا هو صناعة القرار الرياضي، لقد غاب تقريبا، كنت أتمنى أن يوجه الاستثمار في تشغيل الشباب للرياضة لإنجاز الملاعب إلى غير ذلك، لايوجد، لم نر الاستثمار في الشباب والرياضة، لازالت إلى حد الآن (سنة 2017) الملاعب ترابية! أين هي الرياضة المدرسية؟

الرياضة المدرسية التي كنا نراها أين هي؟ لاتوجد!

أردت أن أنهي كلامي، في الأخير، معالي الوزير، بالقول إنه عندما نفكر في النخبة لانصنع أبطالا عندما نعمم الرياضة، وننسى صناعة الأبطال، آنذاك ننتج أبطالا.

النخبة هي رصد مواهب ناتجة عن ممارسة واسعة للرياضة.

شكرا على كرم إصغائكم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد نور الدين بالأطرش؛ السيد الوزير، تفضل.

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس؛أشكر مرة أخرى الأخ، عضو مجلس الأمة، على هذا الاهتمام بهذا القطاع، فقط، السيد الرئيس المحترم، أؤكد على أن هذا التقييم، تقييم كل الاتحاديات سوف يكون على أساس نتائجها، التقرير المالي والتقرير الأدبي وقمنا بوضع معيار التقييم لسبع اتحاديات إلى حد اليوم، الاتحادية الجزائرية لرياضة الجيدو، النتائج سلبية، طلبنا من رئيسها المغادرة، انسحب بكل بساطة.

تم انسحاب الرئيس وكل مكتب الفيدرالية لرياضة الجيدو، هذه الرياضة، منحت ميداليات أولمبية للجزائر في هذا الاختصاص، ميداليتان سنة 2008 واليوم نرى أبطالا أولمبيين في رياضة الجيدو ليس لهم الحق حتى في المشاركة في الجمعية العامة للاتحادية، هذا غير معقول! فمن المستحيل أن نرى بطلا أولمبيا الله يبارك لسنة 2008 لا يشارك! هما بطلان اثنان، لكن ليس لهما الحق في المشاركة، في الجمعية العامة للجيدو، لماذا؟ لأنه توجد قوانين مغلقة ويجب أن تعدل هذه القوانين، يجب أن تبدل قوانين الاتحادية..، رياضي لا يمكنه أن يشارك في الجمعية العامة، كيف هذا؟ إنه هراء!

إتحادية الكراتي كارثة عظمى، هنا كذلك يجب التغيير، قمنا بتقييم التقرير المالي للاتحادية وشرعنا في تجميد حسابات الاتحادية وطلبت إجراء تحقيق من طرف مفتش بالوزارة، المفتشية تابعة لوزارة الشباب والرياضة، طلبنا تدخل (IGF) حول التجاوزات التي لاحظناها من خلال تسييرهذه الاتحادية، وهناك كذلك اتحادية نراها مهمة بالنسبة لنا وهي الاتحادية الرياضية.. قمنا بتقييم تسيير هذه الاتحادية، كان التقييم سلبيا، رئيس الاتحادية انسحب لوحده مع مكتب الفيدرالية، كذلك قمنا بتقييم الاتحادية الرياضية للدراجات، نفس الشيء، بالإضافة إلى أنه تم رفع

هذه القضية أمام العدالة حول تسيير هذه الإتحادية من طرف الرئيس وبعض أعضاء المكتب الفيدرالي، إذن هناك تقييم جاري العمل به، هو عادل ونزيه طبقا للقانون رقم 13 ـ 05، المؤرخ في 23 يوليو 2013، المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

قانون تمت المصادقة عليه من طرف مجلس الأمة والبرلمان، وأمضاه فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، هذا القانون يجب أن يطبق على الجميع.

توجد فيدرالية أخرى لكرة السلة، هذه الرياضة الجزائرية معروفة على المستوى القاري، العربي، والإفريقي والدولي. اليوم رياضة كرة السلة، مصنفة في الأخير، فالمنتخب الوطني لكرة السلة تراجع من طرف أي منتخب وطني لدول مبتدئة في هذه الرياضة لهم الحظ في الربح، هذا أمر يستحيل على وزارة الشباب والرياضة أن تقبله، أمر أضمنه لكم أن عملية التقييم سوف تمس كل الاتحاديات، أقولها جيدا، كل الفيدراليات إن كان عددها أربعين (40) سنقوم بتقييم كل الأربعين اتحادية.

وفيما يخص كرة القدم، شيء مؤسف جدا، قمت بتصريح وأتمسك بهذا التصريح أمام الصحافة وأمام الرأي العام، كان إقصاء منتخب الفريق الوطني عشناه كإهانة وهذه تصريحات أعترف بها وأنا متمسك بها وأتحمل مسؤوليتها، عندما نرى كل الإمكانيات وكل الوسائل التي قدمت من طرف الدولة الجزائرية، التعليمات والتوجيهات الصارمة الصادرة عن فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، للنهوض، المرافقة والمساندة الدائمة للرياضة الوطنية بصفة عامة وبالأخص كرة القدم، أي منتخبنا الوطني، إذن من المستحيل أن نتقبل مثل هذه الحالة، صراحة، قلت في تصريح لي الأصل أنني عندما أفصل في مهمتي، الحل الوحيد هو الانسحاب فقط.

أقولها أمامكم وأمام الرأي العام، مهمتنا هي مهمة أولية وهي جعل الشعب الجزائري فرحان وأن نفرح الشباب الجزائري، هذا هو المهم، إفراح هذا الشعب و إسعاد هذا الشباب من خلال الرياضة (يعطيكم الصحة) وبارك الله فيك، شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة والسيدين الوزيرين، شكرا للزميلات و الزملاء الذين شاركوا في إثراء هذا النقاش، طبعا بالأمس قمنا بتنصيب اللجان وهنالك 4 مشاريع قوانين مودعة لدى مكتبنا، يرجى من السيدات والسادة الأعضاء، رؤساء وأعضاء مكاتب اللجان أن يرتبوا أمورهم لكي يشرعوا في العمل لنلتقي في الأيام القادمة لإتمام أعمالنا، المتمثلة في دراسة وتحديد الموقف منها.

شكرا لكم والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة والدقيقة الخامسة والأربعين صباحا

محضر الجلسة العلنية الثلاثين
المنعقدة يوم الأحد 28 جمادى الأولى 1438
الموافق 26 فيفري 2017

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:
- السيد وزير الصناعة والمناجم؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة التاسعة والدقيقة الخامسة والأربعين صباحا

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بممثلي الحكومة؛ يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة عرض ومناقشة مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة؛ ودون إطالة أحيل الكلمة إلى السيد وزير الصناعة والمناجم، فليتفضل.

السيد وزير الصناعة والمناجم: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،

معالي السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أود قبل كل تفصيل، أن أعزيكم ونفسي في فقدان الأخ والرفيق ميلود شرفي، طيب الله ثراه، رجل لطالما ملأ هذا الصرح بطيبته ورقي أخلاقه وروحه العالية في حمل المسؤولية خدمة للوطن...

السيد الرئيس: معذرة معالي الوزير، فاتني أن أطلب من السيدات والسادة الوقوف دقيقة صمت وقد فقدنا عزيزا علينا، السيد ميلود شرفي، أدعوكم للوقوف دقيقة صمت ترحما على روحه الطيبة.

(دقيقة صمت)

السيد الرئيس: الله يرحمه.. تفضل سيدي الوزير.

السيد وزير الصناعة والمناجم: لقد استعاد الله أمانته؛ ولا يسعني في هذا المقام إلا أن نرجو من الغفار، الرؤوف، أن يتغمد الفقيد برحمته الواسعة ويجعل مثواه الجنة ويلهم ذويه الصبر والسلوان، إنا لله وإنا إليه راجعون.

أما بعد، فإني أتشرف بالقدوم مجددا أمام مجلسكم الموقر وأغتنم الفرصة لتهنئة كل الأعضاء الذين حظوا بثقة زملائهم وأحزابهم لتولي شؤون مختلف اللجان.

كما أسعد بعرض مشروع القانون الذي يلغي ويعوض القانون رقم 90-18، المتعلق بالنظام الوطني للقياسة، وقبل الخوض في تفاصيل المشروع، أنتهز هذه الفرصة لأقدم الشكر الجزيل للجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، رئيسا وأعضاء، لما أبدوه من جدية خلال دراسة مشروع القانون.

السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء المجلس،

إن مشروع القانون المعروض عليكم اليوم للنقاش، لا يخرج عن نطاق هذه الإصلاحات التي كنت أتحدث عنها، فقانون القياسة الجزائري لم يعرف تطورا منذ أكثر من ربع قرن، رغم أن الطبيعة الاقتصادية للجزائر قد تغيرت كليا ومن حوله كل مفاهيم التنافسية ببروز العولمة الاقتصادية والتطور التكنولوجي.

فمشروع قانون القياسة الجديد يكتسي طابعا هاما، بل أصبح استعجاليا، من حيث إنه يسري في حركية الإصلاحات الاقتصادية الشاملة التي بادر بها قطاعنا الوزاري وعجل بطرحها للنقاش.

وبالرغم من ظاهره التقني، فإن مجال مشروع هذا القانون يتعلق، في جانب مهم منه، بالسيادة الوطنية وهو ما سأتطرق إليه لاحقا، وإذ أشكركم مسبقا على الوقت الذي ستولونه لدراسته ومناقشته وإثرائه، إسمحوا لي أن أعرض عليكم ملخصا عن هذا المشروع.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

إن مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة يشكل، بعد قانون التقييس، الركيزة الثانية لدعم وتحديث طرح البنية التحتية للجودة، حيث تعد القياسة المتمثلة في علم القياسة وتطبيقاتها واحدة من البناءات الأساسية في تدعيم هذا الصرح وذلك عبر المبادئ والمناهج التي تضمن جدية القياسة والثقة فيها.

إن إلزامية هذا التعزيز أصبحت ضرورة قصوى لمرافقة ديناميكية التنمية الاقتصادية والصناعية على وجه الخصوص من ناحية، ومن ناحية أخرى لتلبية الاحتياجات التي تمليها التطورات المسجلة على الصعيد الدولي في ميدان القياسة.

وفي سياق يتميز بتعددية وتعقد نظم الإنتاج والتبادلات، يستوجب علينا السعي إلى رفع مستوى النظام الوطني للقياسة إلى ما هو معمول به، وفقا للمعايير والمرجعيات الدولية في هذا المجال.

لذا أصبحنا اليوم في حاجة إلى نظام مبني على هيكل تنظيمي مكيف وإلى بنية تحتية قوية ومنظمة، تضمن نزاهة المعاملات والتبادلات الوطنية والدولية والمحافظة على الاقتصاد الوطني وعلى مصالح المستهلكين، حيث سيسخر هذا الهيكل الأساس لترقية الإنتاج الوطني، من خلال وضع تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين وهيئات تقييم المطابقة القدرات الوطنية التي من شأنها السماح لهم بالانخراط في مسارات الجودة والإشهاد بالمطابقة والاعتماد المعترف بها دوليا، كما يسمح ذلك بتسهيل تموقع منتوجاتها وخدماتها في الأسواق الخارجية.

إن تقييم نظام القياسة الحالي يبرز النقائص ويستوجب علينا الإسراع بالتكفل بها وسدها للقضاء على الهوة التي تفصل بينه وبين نظرائه على المستويين الإقليمي والدولي، لاسيما للأسباب التالية:

- إنحصار نظام القياسة في المهام الكلاسيكية للقياسة القانونية، بموجب القانون 99-18، المؤرخ في 31 جويلية 1999، والمتعلق بالنظام الوطني القانوني للقياسة.

- الاختلال بالنسبة للتطورات على المستوى الجهوي والدولي، حيث إن هذه الأخيرة وسعت نشاطاتها إلى الأدوات المستخدمة في مجالات الصحة والأمن والبيئة.

- فراغ قانوني للتكفل الرسمي بجوانب أخرى، مثل القياسة الصناعية والقياسة الأساسية والتي يجب أن تغطيها بنية تحتية للقياسة والتي مازالت في الوقت الراهن غير متطورة وغير مؤطرة بشكل كاف.

- الجهاز الحالي مسير حصريا من طرف الديوان الوطني للقياسة القانونية (ONML)، الذي يعاني هو الآخر من قانون أساسي غير ملائم لاستقطاب الكفاءات لتنفيذ المهام الموكلة إليه.

- عدم وجود سلسلة وطنية للربط والتي لها طابع سلطة وطنية حائزة على المعايير الوطنية، تمثل الجزائر على الساحة الدولية، طبقا للممارسات المطبقة دوليا في هذا المجال.

- عقبات في ربط مختبرات المعايير الخاصة والعمومية منها على المستوى الوطني، لتكون عملية لخدمة الصناعة الوطنية.

- زيادة الطلب على خدمات القياسة.

- زيادة الاهتمام بالإشهاد بالمطابقة للنظم وكذا للاعتماد المشروطين باحترام متطلبات المطابقة للقياسة.

- زيادة الوعي بأهمية القياسة في المؤسسات.

- الحاجة إلى التحيين على المستويين القانوني والنظامي.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

إن مشروع هذا القانون يهدف إلى إنشاء إطار متناغم وشامل وموحد لوضع نظام وطني حقيقي للقياسة ذي مستوى دولي والذي يدمج، وللمرة الأولى، الجوانب الرئيسية الأخرى للقياسة وهي القياسة الصناعية والقياسة الأساسية من ناحية، ويعرف ويحدد من ناحية أخرى ما يلي:

1 ـ تسيير وإدارة البنية التحتية للقياسة في جوانبها الثلاثة الأساسية والصناعية والقانونية وكذا تنظيم الأطراف المعنية لكل مجال.

2 ـ المواد التي تضمن تتبع القياسة الوطنية للمعايير الدولية، لاسيما من خلال إنشاء مخبر وطني مرجعي للقياسة.

3 ـ كيفيات ربط مصالح القياسة القانونية اللامركزية المتواجدة.

4 ـ كيفيات تأهيل مصالح القياسة القانونية اللامركزية وتسييرها.

5 ـ شروط وضع تنظيمات في القياسة القانونية، تتعلق بالقياسة والأدوات والتجهيزات وأنظمة القياسة وكذا التعبئة والتغليف.

6 ـ الشبكة الوطنية لمختبرات القياسة المعنية ويتعلق الأمر بإجراء يخص الانفتاح على القدرات الوطنية الموجودة لدعم النظام الوطني للقياسة في أقرب الآجال.

7 ـ وأخيرا، كيفيات توافق القواعد الوطنية في مجال القياسة مع التنظيمات الدولية.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

أما بخصوص المخطط التنظيمي للنظام الوطني للقياسة، فهو يتمحور حول ما يلي:

1 ـ مجلس وطني للقياسة الذي يشكل فضاء للتشاور لجميع الأطراف الفاعلة حول السياسة الوطنية للقياسة وتسييرها.

2 ـ هيئة وطنية للقياسة، مسؤولة عن السلسلة الوطنية للمعايرة وكذا التنسيق بين الفروع الثلاثة للقياسة.

3 ـ شبكة مختبرات مرجعية للقياسة، تتكون من المختبر الوطني المرجعي في القياسة ومختبرات للقياسة معينة من طرف الهيئة الوطنية للقياسة.

4 ـ مختبرات المعايرة والتجارب، تقدم خدمات في المجالات التطبيقية للقياسة، سواء في المجالات التطبيقية الطوعية أو التنظيمية.

5 ـ هيئات موكلة، تتكون من هيئات ذات كفاءة من مختبرات وهيئات تفتيش، مؤهلة وموكلة لأداء بعض المهام الخاصة بالقياسة القانونية.

6 ـ مراكز تكوين ومؤسسات مختصة والتي تقترح التكوين والتعليم في مجال القياسة.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

أما عن الأطر والمزايا المنتظرة من مشروع هذا القانون الجديد فهي على النحو التالي:

ـ إستقلالية وطنية أكثر وهي مسألة تتعلق بالسيادة الوطنية، من حيث ربط قياستنا بالمعايير الدولية، مستغنية في ذلك عن الهيئات الأجنبية، وهو ما يعد في نفس الوقت مكسبا من الجانب المالي والزمني، كما يمكن من المساهمة في زيادة التنافسية الصناعية والاقتصادية، مع العلم أن القياسة ليست غاية في حد ذاتها، بل هي في خدمة اقتصاد ناجح وفعال، كما تشكل أيضا أداة لنقل التطور التكنولوجي ومحفزا على الابتكار.

ـ تعزيز القدرات الوطنية للقياسة من خلال أيضا، تشجيع إنشاء هيئات تقييم للمطابقة المتخصصة وتوسيع تطبيقاتهم لمجالات أخرى، كانت مهمشة لحد الآن، مثل الصحة والبيئة.

كما يعد الجهاز القانوني أيضا خيارا لتشجيع الاستثمار الوطني، بإنشاء مختبرات المعايرة، بغية تطوير البحث، فيما يتعلق بالمواد المرجعية والمعايير وحسابات الريب... إلخ.

وأخيرا، فإن الغاية المرجوة هي أن يسمح مشروع هذا القانون بمواكبة المقاييس الدولية المعمول بها، قصد الانضمام إلى اتفاقية المتر التي تعد السلطة العالمية العليا للقياسة؛ وبالتالي استفادة نظامنا الوطني من الاعتراف الدولي بصفة رسمية.

ذلكم، باختصار، أهم ما جاء به مشروع القانون الجديد والدواعي إلى ذلك وكذا الأهداف المرجوة منه، أشكركم على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الصناعة والمناجم؛ الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، ليقرأ على مسامعنا التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة في الموضوع.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الصناعة والمناجم، ممثل الحكومة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله.

يشرفني أن أعرض عليكم التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة.

لاشك أن القياسة ترتبط ارتباطا وثيقا بحياتنا اليومية، إلى حد أصبحنا لا نلتفت إليها ولا نعير لها اهتماما، ويمكن التدليل على ذلك من خلال العديد من الأمثلة العملية، عندما نلجأ إلى القياسة وأدواتها المختلفة في ضبط سرعة مركباتنا، من أجل ضمان أمننا عند تنقلاتنا اليومية، إجراء الفحوص الطبية التي نخضع لها للحفاظ على صحتنا، ضبط عقارب الساعة لتحديد مواعيدنا، وكذا أنظمة التموقع عن طريق الساتل، تحديد نسبة استهلاكنا للكهرباء والغاز والمياه... إلخ، وغيرها من الأمثلة الكثيرة التي تظهر اعتمادنا اليومي على أنظمة القياسة، من أجل قضاء أمور الحياة المتعددة والمتشعبة.

ومن ثم، فإن وجود تشريع للقياسة وأدواتها هو أكثر من ضروري، ليس بالنسبة للأمثلة سالفة الذكر فحسب، بل وفي أوضاع أخرى، على غرار المعاملات التجارية، والتي تتطلب حماية المستهلكين والأعوان الاقتصاديين على حد سواء، أو فرض إجراءات عند مخالفة الأحكام المتعلقة بالقياسة.

ومن جهة أخرى، تجاوز الاهتمام الذي حظي به نشاط القياسة التشريعات الوطنية، من خلال إرساء قواعد دولية في هذا المجال، ترجع إلى دور المنظمة الدولية للقياسة القانونية، التي تسعى إلى تزويد اقتصاديات الدول بمنظومات القياسة مماثلة، ذات فاعلية ومعترف بها دوليا، وهذا ضمن مجالات اختصاص الحكومات، على غرار تلك المتعلقة بتسهيل التجارة، وخلق الثقة المتبادلة، وضمان انسجام قواعد حماية المستهلك على المستوى الدولي.

أما على المستوى الوطني، فقد عرف تشريعنا الوطني صدور أول إطار قانوني ينظم القياسة، بموجب القانون رقم 90ـ18، المؤرخ في 9 محرم عام 1424 الموافق 31 يوليو سنة 1990، والمتعلق بالنظام الوطني للقياسة، بهدف السعي من جهة، إلى مواءمة منظومتنا القانونية مع المستجدات المؤسساتية والسياسية والاقتصادية التي عرفتها بلادنا آنذاك، والتي كان عنوانها الأساسي، تبني نهج جديد للاقتصاد الوطني، قائم على تحرير المبادرات التجارية، والسعي من جهة أخرى إلى تحديد القواعد العامة التي تساعد على حماية المواطن والاقتصاد الوطني، بوضع نظام قانوني للقياسة وتحديد قواعد رقابة تنفيذ هذا النظام.

لقد أصبح التكفل بالنقائص العديدة المسجلة في الميدان، منذ صدور القانون سالف الذكر، ضرورة ملحة، بهدف جعل نظام القياسة أكثر مواءمة مع متطلبات اقتصادنا، وأكثر اندماجا مع ما يعمل به على الصعيد الدولي، في هذا المجال، وانطلاقا من المعاينات المسجلة في هذا المضمار.

وموضوع تقريرنا التمهيدي هذا هو عرض لما توصلت إليه لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، من خلال دراستها ومناقشتها لأحكام مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة، الذي أحاله السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، على اللجنة بتاريخ 16 فيفري 2016.

فقد عقدت اللجنة اجتماعا مساء يوم الخميس 23 فيفري 2017 برئاسة السيد عبد القادر بن سالم، رئيس اللجنة، حضره ممثل الحكومة، السيد عبد السلام بوشوارب، وزير الصناعة والمناجم، والسيدة غنية الدالية، وزيرة العلاقات مع البرلمان، وعدد من الموظفين السامين من الوزارتين.

وقد قدم ممثل الحكومة في هذا الاجتماع عرضا وافيا لمشروع القانون، تطرق فيه بالشرح والتوضيح إلى أهمية المشروع وأهدافه والحاجة الماسة إليه، كما استمع بدوره إلى الأسئلة والانشغالات والملاحظات التي أثارها أعضاء اللجنة وأجاب عليها.

واختتمت اللجنة دراستها التمهيدية للمشروع في جلسة عمل عقدتها بمكتبها، مساء اليوم نفسه برئاسة رئيس اللجنة، أجرت فيها تقييما لمجريات النقاش الذي دار بين أعضاء اللجنة وممثل الحكومة والردود والتوضيحات التي قدمها حول النقاط التي طرحت في النقاش، وضمنتها مختصرة في هذا التقرير التمهيدي.

الأبعاد المختلفة لمشروع القانون

بادئ ذي بدء، يجدر التذكير بأهم الأسباب والأهداف المتوخاة من مراجعة الإطار القانوني المنظم لنشاط القياسة، والمتمثلة أساسا فيما يلي:

- وضع بنية تحتية للقياسة قوية ومنظمة ومدعمة، من أجل الحفاظ على الضمان العمومي وحماية الاقتصاد الوطني ومصالح المستهلكين، وكذا على مستوى التبادلات الوطنية والدولية.

- جعل بنية القياسة في خدمة وترقية الإنتاج الوطني، وذلك بوضع القدرات الوطنية تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين وهيئات تقييم الإشهاد بالمطابقة، التي تتيح للمؤسسات الانخراط في مسعى الجودة والإشهاد والاعتماد المعترف بهما دوليا، لأجل تسهيل تموقع منتجاتنا وخدماتنا على مستوى الأسواق الخارجية.

- مواكبة القياسة الوطنية الحالية، والمحددة بموجب القانون رقم 90-18، للتطورات الحاصلة في هذا المجال على المستوى الدولي، والتي تتسم بتوسيع رقعة العمليات للأدوات المستعملة في مجالات عديدة، كالصحة والأمن والبيئة، ولاسيما وأن الجزائر عضو في المنظمة الدولية للقياسة القانونية منذ سنة 1976.

- غياب هياكل تضمن التكفل الجدي بجميع البنية التحتية الوطنية للقياسة، والتي يجب أن تتوفر عليها.

- ضعف القياسة الوطنية التي لا تزال غير متطورة وغير مؤطرة، بشكل كاف، وكذا غياب شبكة وطنية للربط التي لها صفة سلطة وطنية تحوز على معايير وطنية، تمثل الجزائر دوليا طبقا للممارسات الدولية المعمول بها.

- وضع إطار تشريعي موحد يعالج مسألة القياسة، بصفة كلية، بما يسمح بإعطاء نظرة شاملة ونظرة كاملة بدلا من منهجية مجزأة على عدة نصوص تنظيمية لا توفر انسجاما كاملا.

- وضع استراتيجية وطنية في مجال القياسة القانونية، تشمل جميع المجالات السيادية وكذا الأنشطة المتعلقة بالصناعات والخدمات.

وفضلا عن تحديد مشروع القانون للجوانب التمهيدية والتعريفية للنظام الوطني للقياسة، حدد الإطار القانوني ما يلي:

1 - البنية التحتية الوطنية للقياسة، والوضعية الخاصة بالقياسة الأساسية والقانونية وتنظيم الأطراف المعنية بكل فرع في إطار هذا النظام.

2 - إستخدام وحدات النظام الدولي.

3 - التتبع الوطني لهاته الوحدات وإنشاء مخبر وطني مرجعي للقياسة.

4 - شبكة وطنية من المخابر القياسية المرخصة.

5 - وضع تنظيمات القياسة القانونية المتعلقة بالقياسات والأجهزة وأنظمة القياس وكذا ما قبل المعبئات.

6 - كيفيات تأهيل خدمات القياسة القانونية اللامركزية وإدارتها.

7 - الرسوم والإتاوات الخاصة بالقياسة القانونية.

8 - وجوب التوافق بين القواعد الوطنية في مجال القياسة مع التنظيمات الدولية.

9 - المشاركة في أنشطة المكتب الدولي للأوزان والقياسات والمنظمة الدولية للقياسة والانضمام لهذه المنظمات، مع توقيع المعاهدات والاتفاقيات المماثلة.

10 - وضع مخطط تنظيمي للنظام الوطني للقياسة يتمحور حول:

- المجلس الوطني للقياسة: يضمن تنسيق مختلف أعمال الوزارات في ميدان القياسة.

- الهيئة الوطنية للقياسة: وهي سلطة فريدة تدير وتنسق جميع المسائل المتعلقة بالسياسة القياسية.

ـ شبكة مخابر المعايرة المرجعية: لتطوير وترقية هذه المخابر لتلبية احتياجات المعايرة للمجتمع ولعب دور مكمل مع المخبر الوطني المرجعي للقياسة للهيئة الوطنية.

النقاش الذي دار بين أعضاء اللجنة وممثل الحكومة

بعد أن استعرضنا الأبعاد المختلفة لمشروع القانون، نتطرق فيما يلي باختصار إلى العرض الذي قدمه ممثل الحكومة للمشروع، مع التركيز على النقاط التي وردت في النقاش الذي خص به أعضاء اللجنة مشروع القانون والردود والتوضيحات التي قدمها بشأنها:

أولا: ملخص عرض ممثل الحكومة لمشروع القانون

تطرق ممثل الحكومة في العرض الذي قدمه أمام اللجنة إلى أسباب تقديم المشروع والأهداف المتوخاة من مراجعة القانون رقم 90ـ18، والذي شابه العديد من مواطن النقص، في وقت نحن فيه بأمس الحاجة إلى تأهيل منظومتنا القانونية، مع متطلبات تنويع مصادر اقتصادنا للخروج من تبعية المحروقات.

وقد سبق مشروع هذا القانون مراجعة قوانين الاستثمار والتقييس والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا في إطار نفس المسعى، والرامي إلى تأهيل مؤسساتنا وضمان تنافسيتها مع محيطها.

كما تطرق ممثل الحكومة إلى المحاور الأساسية لمشروع القانون، مبرزا أهم الأحكام التي تضمنها.

ثانيا: مناقشة المشروع مع ممثل الحكومة

نتطرق فيما يلي باختصار إلى الأسئلة والانشغالات والملاحظات التي طرحها أعضاء اللجنة والردود والتوضيحات التي قدمها ممثل الحكومة حولها:

1 ـ أسئلة وانشغالات وملاحظات أعضاء اللجنة:

طرح السادة أعضاء اللجنة جملة من الأسئلة والانشغالات والملاحظات، نوجز مضامينها فيما يلي:

ـ هل تم تأهيل مخابرنا من أجل ضمان انسجام عملها مع الترتيبات القانونية الجدية التي جاء بها مشروع هذا القانون؟

ـ ألا تتداخل مهام المجلس الوطني للقياسة مع مهام الهيئة الوطنية للقياسة؟

ـ هل سيحضر القطاع النصوص التنظيمية لمشروع هذا القانون في آجال معقولة، لضمان تطبيقه الفعال والمنسجم؟

ـ ما هي حصيلة عمل المجلس الوطني للقياسة، المنصوص عليه في القانون رقم 90ـ18؟

ـ لماذا تم فتح تخصص الماستر المهني في القياسة بجامعة سطيف فقط؟

ـ يلاحظ أن الأحكام الجزائية المنصوص عليها في مشروع هذا القانون غير ردعية، مقارنة بالأفعال المقترفة؟

2 ـ ردود وتوضيحات ممثل الحكومة:

إستخلصت اللجنة من الردود التي قدمها ممثل الحكومة على مجمل مداخلات أعضاء اللجنة ما يلي:

ـ يأتي مشروع هذا القانون من أجل التكفل بمواطن النقص التي اعترت القانون رقم 90ـ18 والذي صدر في فترة كان فيها اقتصادنا مازال موجها، حيث اقتصر مجاله على تأطير القياسة القانونية فحسب، دون الجوانب المتعلقة بالصناعة والصحة والأمن... إلخ، وهو ما جاء مشروع هذا القانون لتداركه، فأدرجت الجوانب غير المتكفل بها سابقا ضمن أحكامه، مع ربط منظومتنا القانونية بما هو متعارف عليه دوليا في هذا المجال، لاسيما وأن بلادنا بصدد إتمام الترتيبات الخاصة بالانضمام «لاتفاقية المتر».

كما يشكل مشروع هذا القانون رابع نص تشريعي، بادر به القطاع في سبيل تأهيل منظومتنا الاقتصادية مع التوجهات الحالية، الرامية إلى ضمان تنوع اقتصادنا، وترقية تنافسية مؤسساتنا، وهو الأمر الذي لم يتم مراجعته مراجعة شاملة للأطر القانونية المتعلقة بالاستثمار والتقييس والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتلك المتعلقة بالقياسة.

ـ أما المخطط التنظيمي للنظام الوطني للقياسة، فهو يتمحور حول: مجلس وطني للقياسة وهيئة وطنية للقياسة وشبكة مخابر المعايرة والمرجعية، حيث يعد المجلس ـ الذي يرأسه وزير القطاع ـ بمثابة هيئة استشارية يسهر لاسيما على تحديد السياسة الوطنية، والتوجهات العامة في مجال القياسة، أما الهيئة الوطنية فهي سلطة مؤهلة مسؤولة عن السلطة الوطنية للمعايرة، وتتمتع بامتيازات سلطة القياسة القانونية، وأما شبكة المخابر فمنوط بها تنفيذ مجمل الترتيبات المقررة في هذا المجال.

ـ أما عن سبب اختيار جامعة سطيف لتكوين «الماستر

المهني في القياسة»، فيعود ذلك إلى اقتراح قطاع التعليم العالي والبحث العلمي، فتح هذا التخصص على مستوى جامعة سطيف، غير أن هذا لا يمنع من فتح التخصص المذكور ـ مستقبلا ـ في الجامعات الأخرى للوطن، متى توفرت الشروط اللازمة لذلك.

ـ وبشأن إصدار النصوص التنظيمية لمشروع هذا القانون، فإنه وعلى غرار ما تم العمل به بالنسبة للقوانين السابقة التي قدمها القطاع، سيتم الانتهاء من إعداد هذه النصوص التنظيمية لمشروع هذا القانون فور المصادقة عليه، وهذا أسوة بما تم العمل به بالنسبة لقوانين الاستثمار والتقييس وكذا ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وعليه، فإن الانشغال متكفل به.

ـ وعن الانشغال المتعلق بغياب عنصر الردع في العقوبات المنصوص عليها في مشروع القانون، فإنه يجدر التوضيح أن العقوبات المنصوص عليها هي نتاج توافق بين القطاعات الحكومية خلال مسار إعداد مشروع هذا القانون.

الخلاصة

تأتي مراجعة الإطار التشريعي المنظم للقياسة، ضمن سلسلة من الإجراءات التي اتخذها القطاع من أجل ضمان مواءمة وانسجام منظومتنا التشريعية، وهذا انطلاقا من معاينات الواقع من جهة، واستلهاما من الممارسات الدولية المعمول بها في هذا الإطار، إذ لا يخفى اليوم ما للعولمة التجارية والمبادلات من تأثير على التشريعات الوطنية، وهذا ما أدى إلى تبني قواعد مشتركة في سبيل توحيد المقاييس والمعايير المعمول بها، وهو ما يفرض بالضرورة الانخراط ضمن هذا التوجه.

كما يرمي مشروع هذا القانون إلى تعزيز تنافسية مؤسساتنا ضمن الديناميكية التي يعرفها قطاعنا الاقتصادي، والذي سبقته في هذا المجال مراجعة قوانين الاستثمار وترقية المؤسسات المتوسطة، وكذا التقييس، وكل ذلك ضمن هدف واحد هو ترقية اقتصادنا وضمان تنافسيته، بالموازاة مع ضمان جودة أوسع لمنتوجنا الوطني، وبالتالي فمشروع هذا القانون إنما هو جزء من سلسلة متكاملة، غايتها تأهيل منظومتنا التنافسية والاقتصادية.

ذلكم، سيدي الرئيس المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، هو التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة على قراءته التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة؛ الشكر موصول لكافة أعضاء اللجنة على سهرهم لتحضير هذا التقرير.

ننتقل الآن إلى الجزء الثاني المخصص للنقاش العام ومع أول مسجلة في قائمة الراغبين في التدخل وهي السيدة لويزة شاشوة.

السيدة لويزة شاشوة: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

أصحاب المعالي، السيدة والسادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

أحييكم جميعا.

إن التطورات الاقتصادية التي تعرفها الساحة الوطنية والإقليمية والدولية، تفرض علينا تكييف أو مواءمة منظومتنا التشريعية مع الأنماط الصناعية العالمية الجديدة، لاسيما في مجال القياسة.

لقد بات من الضروري، أكثر من أي وقت مضى، أن يكون لدينا هيكل قياسة قوي، ومنظم ومتين وذلك بغرض الحفاظ على الضمان العمومي وحماية الاقتصاد الوطني وكذا مصالح المستهلكين على حد سواء.

ففي وضع اقتصادي وطني، موجه نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي، حيث التنافسية تشكل الشرط المسبق لهذا الاندماج، فإن بلادنا ـ كما ترون ـ هي بحاجة إلى نظام قائم على جهاز ملائم وهياكل قاعدية قوية، تضمن الحماية اللازمة للاقتصاد الوطني ومصالح المستهلك.

إننا نثمن مشروع هذا القانون الذي يقترح مخططا تنظيميا كاملا للنظام الوطني للقياسة من خلال:

ـ إستحداث المجلس الوطني للقياسة،

ـ إنشاء مخبر مرجعي للمعايرة،

ـ إعادة الاعتبار لمصالح القياسة القانونية.

هنالك جانب مهم في القياسة القانونية، وقد تطرقت إليه المادة 14 من هذا المشروع، ويخص القياسة القانونية والصحة، فإذا كان بإمكان القياسة أن تساهم في ترقية الطب، فإن ذلك لن يكون إلا من خلال تحسين نوعية المقاييس ونجاعتها ودقتها، حيث تستطيع القياسة بمفاهيمها وتطبيقاتها أن تحدث تأثيرا في غاية الأهمية في قطاع الصحة.

ففي كل عمل ذي علاقة بالوقاية، أو بالتشخيص، أو بالعلاج، فإن البحث عن النوعية يُشكل أحد الانشغالات الجوهرية والثابتة لكل مستخدمي الصحة. ولابد أيضا من الأخذ في الاعتبار أننا ما دمنا أمام ظرف يزداد حدة وتشابكا وتعقدا في التكنولوجيا وسرعة في الحركية، فإن العلاقة «ربح ـ خطر» المخاطرة أكثر من متغير واحد، ذلك أنه من بين العناصر التي تساهم في هذا التوازن «ربح ـ خطر» هناك عنصر لم يستغل بعد على الوجه الأكمل أو تم تجاهله تماما، رغم أنه حيوي وضروري لمثل هذا التوازن، إنه رقابة وتتبع الأداءات عن طريق التحكم في القياسة.

ومن الواضح إذن، أن الأنظمة الصحية هي اليوم في مواجهة تحديات جديدة، والتي تخص التعقيد الحاد في وسائل التقييس الضرورية، إذ أن كل عملية قياس تنفذ تخضع في الأساس لطريقة أو كيفية محددة مسبقا:

ـ قد تكون بسيطة، كما هو الحال عند قياس درجة حرارة الجسم أو قياس ضغط الدم أو كمية المادة العلاجية التي ينبغي أن يحتوي عليها أي قرص مضغوط.

ـ وقد تكون أكثر تعقيدا، كما هو الحال بالنسبة لتحديد كمية الإشعاع الذي يتطلبه العلاج الإشعاعي أو تحتاج إليه الصورة بالأشعة.

إنه من الضروري أن تكون كل أجهزة القياس والتحليل متطابقة مع المعايير أو مع الخصائص المعترف بها، بحيث يتسنى الوصول لنفس النتائج، بغض النظر عن المكان الذي تمت فيه تلك القياسات.

بينما في مؤسساتنا الاستشفائية، فإن مفهوم مسؤول القياسة يكاد يكون منعدما، بحكم أن هذه الوظيفة تاهت في انشغالات مصالح الصيانة وتشتتت بين الأقسام الطبية، والتقنية، والمشتريات والنوعية.

ولتجاوز هذا الوضع، فإننا نرى أنه من الضروري:

1 ـ ترقية وتطوير تكوين مسؤول المصلحة، بحكم أن أنماط ومبادئ القياسة هي دائما في تطور، فإنه يستحسن أن يتابع ذلك المسؤول بصفة دورية تكوينه وتربصاته التي تقترحها عليه المراكز المتخصصة.

2 ـ وضع حد لتبعية بلادنا بالنسبة للبلدان المتقدمة في مجال صيانة وإصلاح مختلف التجهيزات.

3 ـ العمل على تفضيل خيار التجهيزات والوسائل ذات القياس الرفيعة.

4 ـ وأخيرا، تجنيد كل الطاقات البشرية والوسائل المادية من أجل تطبيق هذا القانون.

وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة لويزة شاشوة؛ الكلمة الآن للسيد بلقاسم قارة.

السيد بلقاسم قارة: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الصناعة والمناجم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس،

بداية، أشكر معالي السيد وزير الصناعة والمناجم على عرضه مضمون مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة، كما أشكر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية على الجهد الذي بذلته في إعداد تقريرها التمهيدي حول هذا المشروع القانوني الهام، والذي تتعدى قيمته وأهميته الجانب التنظيمي إلى الجانب الاقتصادي، بل يمكن اعتباره أحد عناصر حماية السيادة الوطنية، ونحن نعرف اليوم مدى ارتباط الاقتصاد بسيادة الدول واستقلالها.

نناقش اليوم هذا المشروع القانوني الهام والجزائر تحتفل

بالذكرى المزدوجة لتأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين وتأميم المحروقات؛ وهي المناسبة التي خاطب فيها السيد رئيس الجمهورية العمال عبر رسالته لهم يوم الجمعة والتي دعا فيها الدولة لضبط السوق وحماية المستهلكين من جحيم المضاربة واستنزاف مداخيلهم وتدهور مستوى معيشتهم.

ففي هذا الظرف الاقتصادي الدقيق، الذي تعيشه الجزائر، وفي ظل توجيهات فخامة رئيس الجمهورية، وجهود الحكومة الأخيرة لتنظيم سوق الاستيراد وتحديث الأدوات القانونية الضرورية لحماية الاقتصاد الوطني، يأتي عرض مشروع القانون المتعلق بالنظام الوطني للقياسة، الذي يشكل بعد قانون التقييس، الذي صادقنا عليه منذ فترة قصيرة، الركيزة الثانية لدعم وتحديث صرح البنية التحتية للجودة.

وتزداد أهمية هذا المشروع، كونه جاء من أجل مواكبة تطورات الاقتصاد الجزائري والتغيرات الهيكلية التي تعرفها المؤسسات الجزائرية، أيضا من أجل ضمان مطابقة المنتجات الجزائرية وتشجيع تصديرها إلى الخارج، وبنفس الوقت القضاء على حالة التسيب الذي تعرفه سوق الاستيراد.

مع العلم أن مشروع هذا القانون لم يعرف أي تعديل منذ أكثر من 25 سنة، رغم أن الطبيعة الاقتصادية للجزائر تغيرت كليا، ومعها تغيرت كل مفاهيم التنافسية بظهور العولمة الاقتصادية والتطور التكنولوجي.

لهذا أصبحنا اليوم في حاجة ماسة إلى نظام مبني على هيكل تنظيمي متكيف، وإلى بنية تحتية قوية ومنظمة، تضمن نزاهة معاملات التبادلات الوطنية والدولية والمحافظة على الاقتصاد الوطني وعلى مصالح المستهلكين.

إن تقييم نظام القياسة الحالي، يظهر نقائص واختلالات، يجب علينا الإسراع في التكفل بها وسدها، للقضاء على الثغرة التي تفصل بينه وبين نظرائه على المستويين الإقليمي والدولي، خاصة وأن مجالات نظام القياسة توسعت لتشمل الأدوات المستخدمة في ميدان الصحة والأمن والبيئة أيضا، ما يحتم علينا تعزيز القدرات الوطنية للقياسة، من خلال إنشاء هيئات تقييم متخصصة للمطابقة وتوسيع تطبيقاتها لمجالات أخرى كانت مهمشة لحد الآن، مثل الصحة والبيئة والأمن، كما ذكرت ذلك سابقا.

السيد الرئيس،

إن تأخر الجزائر في تعديل نظام القياسة، كبّد الاقتصاد الوطني خسائر مالية، بل وخسائر بشرية أيضا، بسبب أننا أصبحنا سوقا مفتوحة ومفرغة لكل المنتوجات الرديئة التي لا تستوفي المعايير، بداية من الأغذية، حين وصل الأمر لتسجيل فضائح مدوية كحادثة استيراد البطاطا غير الصالحة للاستهلاك البشري، وكوارث استيراد أجهزة التدفئة القاتلة التي تحصد كل يوم أرواحا بشرية بريئة، تطالعنا بها الصحافة هنا وهناك، بين الحين والآخر، مرورا بفتح السوق الوطنية لتسويق سيارات وقطع الغيار التي لا يسمح بتسويقها حتى في بلد المنشأ، وقائمة الفضائح المسجلة في مجال استيراد السلع المغشوشة والرديئة لا تعد ولا تحصى.

كل هذا دون الحديث عن التأثير المدمر الذي لحق بالمنتوج الوطني الذي لم نوفر له الحماية القانونية، فأصبح ضحية المنافسة غير الشريفة، في ظل التأخر الكبير الذي يعانيه نظامنا الوطني للقياسة.

وهذا ما يجعلني أقول بأن تعديل هذا القانون، له تأثير على سيادة الدولة وحماية اقتصادها.

السيد الرئيس،

لقد عرفت الجزائر في فترة الوفرة المالية عملية إغراق غير مسبوقة بالسلع الرديئة وغير المطابقة للمعايير، والتي استنزفت احتياطي الخزينة العمومية من العملة الصعبة، وأهملنا واجب حماية وترقية المنتوج االوطني، حتى دخلنا نفق أزمة تقلبات أسواق النفط وما تبعه من انخفاض المداخيل، فوجدنا أنفسنا مجبرين على إعادة النظر في تنظيم سوق الاستيراد والحد أو التقليل من مظاهر استنزاف العملة الصعبة في استيراد منتجات كمالية بل وغير مطابقة للمقاييس.

وبهذه المناسبة، أتوجه بتحية تشجيع للسادة وزراء الصناعة والتجارة والفلاحة، ومن خلالهم للسيد الوزير الأول، على قرار اعتماد نظام رخص الاستيراد لتنظيم السوق، ذلك أن هذا القرار سيمكن الحكومة من توفير ما قيمته 20 مليار دولار سنويا من ميزانية الاستيراد، حسب تقديرات خبراء اقتصاديين.

لكنني، وإن قلت بأنه إجراء يستحق التشجيع، إلا أنه يبقى غير كاف، وقيمته الاقتصادية محدودة، بل يجب تعزيزه بإجراءات أكثر صرامة لضبط معايير الاستيراد، وفق قواعد قانونية تمنح للمنتوج الوطني المزيد من الحماية والتنافسية، وتعطينا المجال والأدوات القانونية لاختيار ما نسمح باستيراده، وفق احتياجاتنا الحقيقية وضمن نظرة اقتصادية وسيادية في نفس الوقت.

ولعل قرار منع استيراد التفاح الفرنسي وما تبعه من تصريحات هنا وهناك، يجعلنا أكثر إصرارا على الإسراع في اتخاذ كل الخطوات اللازمة لتشريع منظومة قانونية حديثة وفعالة لحماية الاقتصاد والمنتوج الوطني.

وهنا أدعو مصالح وزارة الصناعة والمناجم، من خلال السيد الوزير إلى:

1 ـ الإسراع في إصدار النصوص التطبيقية لمشروع هذا القانون، بعد المصادقة عليه، وإنشاء الهياكل الإدارية المرافقة له حتى يكون عمليا في أقرب وقت.

2 ـ ضرورة المباشرة في إنشاء مخابر الجودة على مستوى الموانئ والمطارات والمنافذ الحدودية، قصد الحد من عملية إغراق السوق الوطنية بالسلع الرديئة؛ وهذا القرار سيكون أولى الخطوات الحقيقية لحماية المستهلك وقدرته الشرائية. وهو إجراء معمول به في معظم موانئ ومطارات الدول، بل ويمكننا، من خلال هذه المخابر، أن نفرض نحن شروطنا في قبول أو رفض أي منتوج مرشح لدخول السوق الوطنية، بما يراعي مصالحنا الاقتصادية، على غرار ما هو معمول به في كثير من الدول في هذا المجال، ولعل المنتوج الجزائري أكثر ما يعاني منه هي الشروط غير الموضوعية أحيانا التي تضعها مخابر تلك الدول التي نصدر لها منتوجنا، فترفضه لأسباب مختلفة، بدعوى أنه لا يستوفي المعايير التي تطبقها تلك الدول، والغريب أنه في كثير من الأحيان يكون هذا الرفض بعيدا كل البعد عن الأسباب التقنية أو التجارية، لأنه في الوقت الذي يتم فيه رفض المنتوج الجزائري يتم قبول نفس المنتوج لدول أخرى، يكون أقل جودة من المنتوج الجزائري.

ولعل أقل ما يمكن أن نقوم به في هذا المجال، هو تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل، عبر الأدوات القانونية التي يضعها مشروع هذا القانون بين يدينا، ومن هنا يظهر دور المخابر المتخصصة في القياسة التي أطالب بإنشائها على مستوى الموانئ والمطارات والمنافذ الحدودية، من أجل القيام بدورها السيادي في حماية منتوجنا الوطني وترقيته، والحد من مظاهر تبديد العملة الصعبة عبر استيراد كل شيئ وأي شيئ.

شكرا على حسن إصغائكم والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بلقاسم قارة؛ الكلمة الآن للسيد محمد زكرياء.

السيد محمد زكرياء: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

معالي وزير الصناعة والمناجم المحترم،

معالي وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي الأفاضل،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته.

سيدي الرئيس، لا يسعنا إلا أن نرحب بمشروع القانون هذا الذي هو بين أيدينا للمناقشة والإثراء، نظرا للحاجة الملحة لتكييف ومراجعة القانون رقم 90ـ18، المتعلق بالنظام الوطني القانوني للقياسة، نظرا للمستجدات والتطورات التي طرأت في الميدان الوطني والدولي.

فعلا، إن الاقتصاد الوطني والدولي عرف تطورا ملحوظا، خاصة في المدة الأخيرة، حيث أصبح من الضروري إعادة النظر في أحكام القانون السالف الذكر، علما أن الجزائر عضو في المنظمة الدولية للقياسة القانونية منذ أكثر من 40 عاما.

سيدي الرئيس، إن التقييس يعتبر أساسيا في تطور وبناء الحضارات وخدمة البشرية وتنظيم العلاقات بينهم وضابطا لأخلاقيات التعاون المتبادل ويسمح باتخاذ أساليب موحدة وقواعد ثابتة ومراجع واحدة عند نشاط ما، وهو التعريف الذي اتفقت عليه المنظمة الدولية للتوحيد القياسي أو ما يسمى بـ «إيزو» عند كثير من الدول.

هذا واختيار الجزائر لنظام الدول للوحدات (SI) هو اختيار أراه سليما، يسمح لها بتسهيل المبادلات المختلفة في الاستيراد والتصدير، خاصة، وحافزا هاما لتحسين جودة الإنتاج وحماية الاقتصاد الوطني من الغش والتدليس، إلا أن هذا الأسلوب المرجعي سبقه المرجع الإلهي عند نزول سورة المطففين والوعيد الذي ينتظرهم عند تطفيف الكيل والميزان.

يقول الله تبارك وتعالى «ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون»، وقد حدثنا ربنا، في كثير من الآيات، على لسان سيدنا شعيب، على احترام المكاييل والموازين، قائلا «وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم» صدق الله العظيم.

وعليه، فما لنا إلا أن نثمن ونثني على وزارة الصناعة والحكومة اللتين قدمتا لنا هذا المشروع ذي الأهمية البالغة، بغية وضع مواصفات ومعايير محددة وإخضاعها إلى نظام موحد ومقاييس متطابقة، مهما اختلفت مصادر صنعها، تيسيرا للتبادلات الصناعية على الخصوص، وكذا في المجالات التجارية وحماية الاقتصاد الوطني وحماية الصحة الطبية والغذائية، وهو كذلك إجراء لتحسين الإنتاج ونقص التكاليف والحد من الفوضى التي تسود الساحة الوطنية في المجال.

سيدي الرئيس، إن هذا الإجراء يقتضي من الدولة تحمل مسؤوليات خطيرة ومستوى عال من الالتزام في التطبيق، الذي يغطي مختلف القطاعات ذات الصلة بالقياسة، وكذا إرادة سياسية جدية ضرورية، منها الإسراع في تطوير الإطارات الكفؤة، بعد الاضطلاع بمسؤولية القياسة، توجيها ومراقبة في مختلف المستويات.

فمن الملاحظ أن هذا المشروع يتوجه أساسا إلى الميدان الصناعي، وهو مهم وأساسي، إلا أن التقييس ينبغي أن يغطي الميادين الأخرى الهامة، كالميدان الغذائي، لضمان صحة المستهلكين وسلامتهم ولتفادي التسممات الغذائية والأمراض الناتجة عن بعض الجراثيم مثل «لاسالموليلوز إشيري شاكولي» وكذا مراقبة الأدوات الطبية، مثل جهاز قياس الضغط في الدم وجهاز السكانير وجهاز (IRM)، وأدوات القياسات في التحاليل البيولوجية وغيرها، وكذا التقييس في الميدان التربوي والبحث العلمي، بهدف التقييم المستمر والواقعي لوضعية التربية والتعليم في البلاد ومصداقية البحوث العلمية.

سيدي الرئيس، سيدي الوزير،

أعتقد أن مشروع هذا القانون ينص على أحكام جزائية قاسية وصارمة، يصعب تطبيقها في الميدان العملي وفي الواقع المعيشي، كما جاء في المواد من 36 إلى 44، وذلك دون إشراك الجهات المعنية في إعداده مثلا: المتعاملين في مختلف القطاعات والهيئات والمستهلكين والجمعيات والنقابات والجماعات المحلية لضمان سهولة تطبيقه، كما أنه يتطلب المراجعة الدورية الملائمة مع النماذج الدولية (ISI) والتعامل المرن في تطبيقه والوصول إلى إجماع وطني بالتحسيس والإقلاع قبل صدور النصوص التنظيمية، شكرا على الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد زكرياء؛ الكلمة الآن للسيد نور الدين بالأطرش.

السيد نور الدين بالأطرش: شكرا سيدي الرئيس.

معالي وزير الصناعة والمناجم،

معالي وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي المحترمون،

أسرة الإعلام،

أيها الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

قبل أن أخوض في تدخلي هذا، سيدي الرئيس، إسمح لي فقط بأن أنقل إليكم رسالة التعازي الخالصة حملني إياها سكان ولاية مستغانم ومدينة عين تادلس، لفقداننا أحد زملائنا وهو الحاج ميلود شرفي، فاللهم ارحمه برحمتك الواسعة التي لا نهاية لها كما لا نهاية لكمال وجهك وعظيم سلطانك.

إذن، أقول في تدخلي هذا، بأنه يمكن تأكيد الاهتمام بالقياسة، على أن الجزائر قامت بإصلاحات سياسية وقانونية عميقة وأن مراجعة ما يتعلق بقوانين القياسة أمر يسهم في انسجام المنظومة القانونية.

القياسة، أقول أيضا، بأنها عامل أساسي، من أجل

حماية المستهلك ولإعطاء مصداقية للمنتوج المحلي، وكذا القدرة على منافسة المنتوج الخارجي، إذن، يولي العالم اليوم أهمية خاصة وبالغة للبيئة وهو ما يعني أن كل ما ينتج ينبغي أن يراعي شروط الحفاظ على البيئة وهذا يعني أن العناية بالبيئة تصبح مرجعا لكل القوانين المتعلقة بالقياسة الوطنية.

تراعي القياسة جوانب أمنية وصحية هي من أولويات كل بلد ومنه ينبغي لمشروع هذا القانون أن يصوغ من القوانين ما يضمن هذه الأبعاد المتعلقة بحماية المواطن، من الضروري أيضا التأكيد على أن الانسجام مع مقتضيات القياسة لا ينحصر في مرحلة أخيرة وهي مرحلة الإنتاج داخل مؤسسة معينة، بل ينبغي أن يتعداه إلى تشريع قوانين تمكن من جعل عوامل الإنتاج مطابقة للشروط المطلوبة.

فإذا كانت المقدمات سليمة كانت النتائج كذلك، وإلا كانت على غير ذلك، ومن أجل إسقاط هذا الأمر على الواقع، فكيف يمكن أن يراعي منتوج غذائي مواصفات معينة، إذا كان يسقى بماء أودية، لا يخضع هو ذاته للمراقبة؛ ومعنى ذلك أن القياسة ليست حرصا على مواصفات معينة في مرحلة التصنيع، وهي آخر مرحلة ضمن سلسلة المراحل، بل يجب أن تشمل سلسلة المحطات المكونة بمنتوج ما. نعم، إن الأمر ليس سهلا وإنه يحتاج إلى تكوين إطارات وفتح تخصصات جامعية في هذا الباب، وحين نتحدث عن الاقتصاد البديل وعن التصدير خارج المحروقات، ينبغي أن نضع شروط القياسة في الحسبان. إن البلدان المصنعة تتخذ اليوم وستتخذ غدا هذه الشروط وسيلة للضغط على البلدان المصدرة، من أجل إقصائها من السوق أو من أجل مراجعة أسعارها، لأن منتوجاتها غير مطابقة لشروط القياسة.

وإذا لم يتم التجديد في مشروع هذا القانون، من أجل إنتاج مطابق للمعايير فسترغم ـ معالي الوزير ـ بلدانٌ على تسويق منتوجاتها على شكل خام وتكون مجبرة باسم القانون على أن تكون مصنعة.

وهذا يعني أيضا، أنه بالإضافة إلى مشروع القانون، فلابد من نشر الوعي بهذا الأمر وخلق رد فعل وثقافة قياسة، في عالم يفترض مواصفات جد دقيقة، نظرا للتطور العلمي والتكنولوجي وحساسية شروط أجهزة القياس.

وحتى يكون هذا المنتوج مطابقا لشروط القياسة، لابد أيضا أن يساهم كل مواطن في الحفاظ على مقدرات البلاد وأن تكون مسألة الحفاظ على الموارد النظيفة شعورا وواجبا وقضية وطنية؛ ومنه نصل إلى أن الأمر ليس فقط مسألة قياسات بآلات دقيقة وإنما هو مسألة وقضية وطنية تعني الجميع، في وقت أصبح الحديث فيه عن الوطنية ضربا من أضرب الديماغوجية. إن الدفاع عن منتوج وطني وعن شروط منتوج وطني تصنعه أيضا الثقافة وتصنعه المدرسة، فكم من نص أو من إبداع انشغل بهذا الأمر، بغية خلق حس وشعور، دفاعا عن منتوج مطابق لشروط القياسة.

إن مشروع قانون القياسة لا يفترض أن ينحصر في الحلقة الأخيرة من إنتاج مصنوع ما، بل يتعداه إلى المراحل الأولى المحددة لمصير هذا المصنوع، لتضمن له حظوظا أكبر للمطابقة مع شروط القياسة.

في الأخير، السيد الرئيس، أظن بأن مشروع هذا القانون قد جاء ليجمع كل القطاعات في نصوصه وبنوده، ثم دعوني أقول بأن الجزائر، هذا البلد الشاسع، الضارب في تاريخه وبمناخه المتنوع وموقعه الاستراتيجي، وما يزخر به من موارد بشرية وطبيعية، أقول، بأنه يؤهلها لمزاحمة عظماء الاقتصاد؛ وهنا أردت أن أنوه بالسياسة الرشيدة المنتهجة من طرف الدولة، وعلى رأسها فخامة رئيس الجمهورية، خاصة في ظل توافد القوانين ومن ضمنها مشروع قانون القياسة وكل هذا أردت أن أحصره ـ معالي الوزير ـ في أن تجسيد مشروع هذا القانون في أرض الواقع، ينبغي ضمان تطبيقه تطبيقا سليما وصحيحا، شكرا على كرم إصغائكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد نور الدين بالأطرش؛ الآن وقد استنفدنا قائمة الراغبين في التدخل، أسأل السيد وزير الصناعة والمناجم هل لديه الجاهزية للرد على الأسئلة الآن؟ الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير:

السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،

معالي السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

قبل الشروع في تفاصيل بعض الإجابات والتوضيحات، أود أن أعبر للسيدات والسادة أعضاء المجلس عن عميق امتناني وشكري لما تطرقت له المداخلات من نقاط هامة، كما أشكر اللجنة المختصة على تقريرها التمهيدي وأغتنم هذه الفرصة للإجابة أيضا على أسئلة اللجنة التي أتت على لسان مقررها. إن التساؤلات التي تفضلتم بها لدليل على حرصكم على استصدار مشروع نص قانوني يلم بكافة جوانب الموضوع وإيضاح المعالم، مما سيسهل التطبيق الميداني له على المدى الطويل.

إن مشروع هذا القانون سيسمح لبلادنا بإرساء قواعد وإجراءات، من شأنها أن تساهم في تقوية تنافسية اقتصادنا وتعزيز قيام الدولة بواجباتها في مجالات حماية الصحة وأمن المواطن وبيئته وكذا اقتصاد البلاد والمؤسسات، إن نظام القياسة المقترح سيمكننا من استكمال سيادتنا في هذا المجال، من خلال إنشاء واعتماد معايير وطنية وفتح المجال أمام كل القدرات الوطنية.

من بين الانشغالات التي عبر عنها أعضاء المجلس، تلك المتعلقة بتعدد الفاعلين والهيئات التي تشكل النظام الوطني للقياسة وإمكانية التدخل في الصلاحيات.

إنه من غير المعقول بناء قياسة وطنية، على غرار الدول التي سبقتنا في هذا المجال، دون إشراك كل القدرات الموجودة، وهذا لأن التكامل أمر أساسي بالنسبة للبنية التحتية للقياسة المكلفة وتجسيدها يستوجب تظافر جهود كل الطاقات الوطنية العاملة في هذا المجال.

إن تعدد المتدخلين يبرر أهمية مشروع هذا القانون، الذي يطمح إلى جلب اهتمام كل الجهات المعنية وتحديد أدوار وميادين كل جهة، لإرساء الانسجام الضروري والتكفل المطلوب وتفادي أي ازدواجية في تدخل أحد الأطراف.

كما عبر بعض أعضاء المجلس عن استفهامات حول عدم التوازن في موضوع المشروع وذلك بين الجزء المخصص للقياسة القانونية والمواد المتعلقة بالقياسة الأساسية والصناعية.

تجدر الإشارة في هذا الباب إلى أن الأهمية على هذا المستوى لا تقاس بعدد المواد، فإذا اتخذت القياسة القانونية كل هذا العدد من المواد، فهذا لكون أثرها واضحا في الحياة اليومية للمجتمع كضابط لأمانة التعاملات ونظرا لتوسع القياسة إلى ميادين عديدة تمس المواطن والمجتمع مباشرة، كالصحة والأمن والبيئة؛ وسوف أرجع إلى نقطة الصحة بعد قليل، مما يلزم بتغطية جميع الجوانب القانونية التي تعطي لمشروع القانون الطابع الردعي الضروري لحماية مصالح المواطن والمجتمع.

فيما يخص القياسة الأساسية والصناعية، فإن مشروع هذا القانون جاء لوضع هندسة النظام الوطني للقياسة بأبعاده الثلاثة: القانونية والصناعية والأساسية وإعلان العناصر الرئيسية التي يجب تجسيدها.

أما فيما يخص الانشغال المتعلق بالأثر المالي الذي قد ينجم عن إنشاء هيئة وطنية للقياسة، أحيط علما السيدات والسادة، أعضاء المجلس، أن هذه الهيئة ستكون جديدة بالفعل، لكن إنشاؤها سيتم على أساس الديوان الوطني للقياسة القانونية الحالي يعني (ONML) الذي سيكون النواة لهذه الهيئة الجديدة.

الهيئة الوطنية للقياسة ستتكفل أيضا بالقياسة القانونية وكذا الجوانب الأخرى للقياسة، أي الأساسية والصناعية.

فالتمويل الحالي للديوان الوطني للقياسة القانونية سيستعمل من أجل هذه الهيئة الجديدة، مع بعض التعديلات على القانون الأساسي، أخذا بعين الاعتبار اعتماد المهام الجديدة وكذا التطورات الجوهرية وأهمها إنشاء المخبر الوطني المرجعي للقياسة.

إن تجميع مهام القياسة القانونية والأسياسية والصناعية، تحت سقف هيئة واحدة، أي الهيئة الوطنية للقياسة، يبرر بكون القياسة القانونية منتجة لموارد مالية، عن طريق تحصيل رسوم شبه جبائية والتي ستساهم في تغطية النفقات والأعباء، الناجمة على التطورات الخاصة بالمجالات الأخرى للقياسة.

إن هذا القانون سيكون عنصرا مشجعا يسمح برفع مستوى هذه التحصيلات شبه الجبائية، التي مازالت عند مستويات دنيا وهذا بتدعيم وتقوية وسائل المراقبة للقياسة القانونية. فحسب التقييم الميداني، 40٪ فقط من

النشاطات المقننة مغطاة حاليا من طرف الديوان.

أما عن اقتراح إيجاد هيئات مستقلة تتكفل كل واحدة بمجال من مجالات القياسة القانونية والصناعية والعلمية، فإن التوجه الدولي وحتى في البلدان الأكثر تقدما في القياسة، يتجه إلى جمع مختلف المجالات في هيئة واحدة، أما الفائدة من هذا الجمع فهو ضمان تكامل يسمح بتمويل مختلف مجالات القياسة التي تخص بكون القياسة القانونية موفرة لموارد مالية، على عكس القياسة الصناعية والعالمية التي تستوجب غالبا دعم السلطات العمومية لتمكينها من أداء وظائفها.

فهذا التكامل يضمن حسن سير القياسة بصفة عامة وبأقل دعم خارجي.

أما فيما يخص مقترح إخضاع عملية استيراد أدوات القياسة، بغرض تطهير السوق الوطنية من الأدوات غير المطابقة والمزورة، لابد من الإشارة إلى أن الإجراءات الحالية في مجال مراقبة الواردات من أدوات القياسة كافية، وذلك لأنها تخضع حاليا لوجوب المصادقة على نموذج منها من طرف الديوان الوطني للقياسة القانونية، قبل إدخالها إلى التراب الوطني، إضافة إلى الترخيص المسبق للاستيراد الذي تفرضه مصالح الجمارك قبل كل عملية استيراد.

إذن، إخضاع عملية تجارية بامتياز إلى اعتماد سيشكل احتكارا غير مبرر، هذا ما يجبرني إلى التطرق إلى التدخل المتعلق بصرامة العقوبات التي يراها بعض أعضاء المجلس غير كافية.

من جهتنا، نقول إن الهدف الأول من هذه العقوبات، هو إضفاء الطابع الردعي لحث المتعاملين على تفادي اللجوء إلى قياسة مغشوشة، وقد عمد مشروع القانون إلى تخفيض عقوبات الحبس إلى أدنى مستوى، مع رفع العقوبات المالية وهذه الصياغة اعتمدت بعد دراسة وتشاور، خاصة مع قطاع العدالة. كما أن البعد المتعلق بحماية المستهلك عرف، من خلال هذا المشروع، تطورا مهما بتحديد كيفية المراقبة والجوانب العقابية في حالة ارتكاب المخالفات، وقد تم هذا باستشارة جمعيات حماية المستهلك التي تم إشراكها لإثراء المشروع، ونفس المنهجية اتبعناها مع محترفي صناعة أدوات التقييس.

من زاوية أخرى، أبدى بعض الأعضاء تخوفهم من تضارب المصالح في حالة توكيل مخابر للقياسة.

أطمئن أصحاب الانشغال، أنه لا مجال للتخوف من مثل هذه الحالات، لأن طالبي التوكيل سيخضعون لشروط صارمة، من بينهما شرط الحصول على الاعتماد، مما سيضمن حياد واستقلالية هذه الهيئة.

بالإضافة إلى إمكانية التدخل المباشر للهيئة الوطنية للقياسة، في حالة اشتباهها في مثل هذه الحالات، واستجابة للاحتجاجات والطعون المقدمة.

السيد رئيس المجلس الموقر،

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون،

جانب التكوين، جانب التكوين في القياسة والبعد التربوي لهو مهم جدا؛ ومن هذا المنطلق فمشروع القانون المقترح يكرس التكوين كطرف أساسي، في المنظومة الوطنية للقياسة على مستوى التراب الوطني الذي يعتمد في مقرراته على المنظومة الوطنية لوحدات القياسة وكذلك في مجالات التكوين، سواء المهني أو الجامعي.

فنحن نبحث دوما على ارتقاء العلاقة بين الصناعة والجامعة، ليس فقط في مجال القياسة، بل في مجالات الابتكار والجودة والتصنيع بصفة عامة.

وهنا إسمحوا لي بالإشارة إلى أن المشروع الذي تم الاتفاق بشأنه مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، لإنشاء تخصص في علم القياسة، سيشمل كافة المستويات: الليسانس، الماستر والدكتوراه وسيكون هذا التصنيف أول من يعرض هذا التخصص، كونه يحتوي على المؤهلات البشرية والوسائل البيداغوجية اللازمة وسوف تتوسع العملية إلى مؤسسات التعليم العالي الأخرى، لمواكبة الطلب، نتوقع زيادة هذا الطلب، مع الوقت، وهناك هيئة ثانية ستشارك في هذا الاتفاق وهي (IPED) هذا المعهد المتواجد ببومرداس وسينطلق في التكوين هو أيضا في هذا الميدان أو الإطار.

والأخت التي كلمتني، عن مجال الصحة بالخصوص، فقد جاء مشروع هذا النص الجديد متكفلا بالصحة التي لم تكن معنية في القانون الماضي، لديك الحق والدليل المواد المستعملة يوميا في ميدان الصحة دون ذكر الآلات والأجهزة المهمة التي تحدثت عنها. قفي فقط أمام الأدوات القاعدية ذات الاستعمال اليومي: مقياس القلوكوز

ومقياس درجة الحرارة، المستهلكة والتي لم تكن موجودة إلى حد اليوم، فمشروع هذا القانون يسمح لنا اليوم بذلك. لكن ما أردت أن أضيفه اليوم أنه حتى في قطاع الصحة يجب أن يكون التحسيس لتكوين إطارات داخل قطاع الصحة في هذا المجال، ما يسعنا فعلا هو توفير كل النصوص التطبيقية ونعطي فرصة للتكوين في هذا المجال ولكن على كل المستهلكين التأقلم مع مشروع هذا القانون وهكذا نصل في كل الجوانب إلى تغطية هذا الطلب الجديد.

تكلم أخي قبل قليل عن أمر، أظن أننا نتكلم هنا عن القياسة، لكن بخصوص بعض الجوانب فيتكفل بها قانون التقييس.

التقييس، بواسطته وبواسطة الأنظمة التقنية نتمكن من حل المشكل، مشكل المواد المستوردة التي لم تعد مطابقة لمعايير الاستهلاك، هذا القانون قد مر هنا وصادقتم عليه، وحتى نصوصه التطبيقية موجودة اليوم وهي سارية المفعول، يعني هذا الأمر أتى ليكمل جانب آخر وقد تطرق السيد محمد زكرياء إلى ما جاء به القرآن في هذا الميدان كان واضحا وكل الأمور والكيل لم يكن.. تكلمنا قبل قليل عن المواد التي صُدرت أو التي لا يمكننا أن ندخل بها إلى الأسواق الخارجية فهذا أيضا راجع إلى غيابنا عن هذه المنظومة الخاصة بالقياسة العالمية، جاء مشروع القانون وهو يحتوي على مخبر وطني مرجعي والذي سيربط كل المخابر التي ستكون معتمدة من طرف الدولة، فهذه السلسلة من المخابر كلهايربطها المخبر الوطني المرجعي، على مستوى الدولة، وقد قلت في ختام تدخلي، قبل قليل، إن الهدف من وضع مشروع هذا القانون هو أن ندخل في نظام المتر، هذا هو الأساس، لما نكون طرفا في اتفاقية المتر تكون موادنا كلها في مستوى مواد البلدان الأخرى.

لقد تكلم أخ عن أمر، وهو جانب هام ومهم، قطع غيار السيارات، نحن اليوم، وربما بعد أسبوع، نرسل للحكومة دفتر شروط جديد، كما حصل بالنسبة للسيارات، لأن اليوم قطاع غيار السيارات مكلف، تقريبا 860 مليون دولار، وأبعد من هذا، نحن لا نراقب النوعية والضوابط والمعايير، هي تصلنا من جهات ليست.. لما تصلنا من أوروبا أو أمريكا فإن نظامهم يخضع لهذه الشروط ولكن لما تصلنا من جهات أخرى... ! إذن من خلال دفتر الشروط هذا سنجبر الممول على إبرام عقد يحتوي على بند، يقر بأن قِطع الغيار تصنع مباشرة دون وسيط ويجب أن يكون لهذا المُصنع اعتماد مع شركة «فولزفاقن» مثلا، لأنها تصنع هي قطع الغيار، لكن لا تصنعها كلها، يمكنها أن توكل أو تعطي اعتمادا لمصنع آخر لكي يصنع قطع غيارها بنفس المعايير التي تشترطها أو تصنعها هي، ولما يأتي هذا، فإما بنفس معيار «فولزفاقن» أو المصنع المعتمد من طرف شركة «فولزفاقن»؛ وبالتالي يصبح إجباريا؛ وبالتالي نكون على علم بكل ما يدخل... أنتم تلاحظون مخاطر وحوادث الطرقات وهي كذلك المتسبب من ناحية أخرى، أي قطع الغيار، لكونها تشوبها عيوب؛ ولذلك دفتر الشروط هذا سينطلق في غضون أسبوع أو في الأيام المقبلة وسنعود لهذا المشكل الذي نراه مهما ولوضع حد نهائي لهذا الإشكال.

تكلمت وأنا أود أن أوضح كذلك، بعض الإخوة تكلموا عن النصوص التطبيقية، كما وعدتكم، فإن نصوص قانون التقييس مطبقة اليوم، نصوص قانون الاستثمار مطبقة اليوم أيضا، يعني، القانون اليوم هو ساري المفعول؛ قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحن بصدد الانتهاء منه، في شهر مارس إن شاء الله، يعني المصادقة على المشروع على مستوى الحكومة، ومشروع هذا النص، أي الحالي، يوم مصادقتكم عليه إن شاء الله ننطلق في العمل بها، النصوص موجودة، لكنني لا يمكن أن أنتقل إلى صيغتها النهائية قبل تصويتكم عليها، ولهذا سنسرع فيها، ولكن وفي الظرف الحالي، قبل الانتقال إلى النصوص الجديدة، فإن النصوص الحالية تبقى سارية المفعول، دون أن يعترضها أي مشكل في تطبيق القانون.

في الأخير، طرحت مسألة مدى تلاؤم النظام الوطني للقياسة مع النظام الدولي، لقد أشرت ـ وكما قلت في ختام مداخلتي هذه الصبيحة ـ أن هذا من بين الأهداف التي نسعى إليها، من خلال التحاق الجزائر باتفاقية المتر التي تعد السلطة العالمية العليا للقياسة.

إن النظام الوطني، كما هو مقترح عليكم، مستوحى من النموذج المقترح من الهيئات العالمية للقياسة، مع الأخذ بعين الاعتبار العناصر الهامة الآتية:

ـ الممارسة الدولية في هذا المجال.

ـ إستشارة الشركاء الوطنيين، من متعاملين وجمعيات

وخبراء ودوائر وزارية أخرى.

إنشغال أخير، تردد في أكثر من مرة في الجلسة العلنية وأقصد هنا اللجوء إلى النصوص التطبيقية:

1 ـ لا يخلو أي مشروع قانون من هذه النصوص، فهي إلزامية وتأتي في الحقيقة كتفرع للإطار الشامل الذي تضبطه في الأساس السلطة التشريعية.

2 ـ النصوص التطبيقية تأتي لتدقق الجوانب التقنية للقانون؛ ووجودها يكسب النص مرونة أكثر في التأقلم السريع مع التغيرات، دون اللجوء المتكرر لتعديل القانون، فأكثر ما نحن بحاجة إليه في الوقت الراهن هو إطار تشريعي مستقل شفاف وقابل للتطبيق.

كما أنتهز الفرصة للتأكيد مجددا أننا شرعنا في تحضير النصوص كلها وستطرح للمصادقة حين ينشر القانون في الجريدة الرسمية.

سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر،

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون،

في الأخير، لا يسعني إلا أن أجدد لكم الشكر على نوعية ومستوى النقاش الراقيين وعلى كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: نبادلكم الشكر ذاته، وأشكر السيدة والسادة أعضاء المجلس الذين شاركوا في نقاش هذه الصبيحة، فبذلك نكون قد أنهينا عملنا لهذا اليوم، نستأنف أشغالنا غدا على الساعة التاسعة والنصف صباحًا وستخصص الجلسة لعرض ومناقشة مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2014، شكرا لكم جميعا والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة والدقيقة العاشرة صباحا

الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16	ثمن النسخة الواحدة 12 دج

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 26 جمادى الثانية 1438
الموافق 26 مارس 2017

رقم الإيداع القانوني: 99-457 ـــ ISSN 1112- 2587